

إدارة الريف المصري في ضوء الوثائق والدفاتر إبان الفترة (مارس ١٨٠٥ - مايو ١٩٢٣م) -  
البحيرة وكوم أمبو نموذجاً - مع دراسة أرشيفية دبلوماتية لأحد دفاتر العمد والمشايخ  
بكوم أمبو بأسوان.

## مُلخَص:

تناول البحث إدارة الريف المصري بالدراسة والتحليل، في ضوء الوثائق والدفاتر إبان الفترة (مارس ١٨٠٥ - مايو ١٩٢٣م)، والمُتمثل في العُمد والمشايخ والخفراء والحلاقين والمأذونين، ما لهم وما عليهم، والأعمال المنوطة بهم، والرُتب والنياشين والامتيازات التي حصلوا عليها، وماهيات الخفراء والطوافة والخصومات والاستقطاعات المأخوذة منهم، وثروات بعض العائلات وزعمائهم، ورأي الإدارة فيهم مُتمثلة في البحيرة كنموذج لذلك، وأنواع الجزاءات الموقعة على بعض العُمد والمشايخ وأسبابها وكذلك الأجازات، بالإضافة للأمراض والأوبئة التي انتشرت في المُجتمع الريفي بين البشر، وكذلك التي أصابت الحيوانات باعتبارها الآلة المُساعدة للفلاحين، والجُرح والجرائم والعقوبات الخاصة بمواطني القرى والعرب والنجوع، والأحكام والجزاءات الموقعة على المواطنين الذين اتهموا عُمد ومشايخ بالفساد، والأحكام والجزاءات الموقعة ضد العُمد والمشايخ، وانتهى البحث بدراسة أرشيفية دبلوماسية تفصيلية لدفتر قيد أسماء عُمد ومشايخ البلاد بكم أمبو بأسوان كنموذج لما كان عليه حال هؤلاء الذين سيطروا على مُقدرات الأمور بالريف المصري، والتي أظهرت أن الدفتر عبارة عن تراجم لهؤلاء الرجال بالتفصيل منذ توليهم وظائفهم، وما ارتكبه من أخطاء، وما نالوه من عقاب، وما كان بهم من أمراض، ومتى وكيفية إنهاء خدمتهم، وثرواتهم ومواصفات تعليمهم، والسرقات والعمليات الإجرامية، وحجم الجريمة والمسروقات التي شغلت مُجتمع السارقين في ذلك العصر من تلك المنطقة، ثم الوقوف على أهم النتائج المُستخلصة من البحث.

## - مُقدمة:

العُمد ومشايخ البلاد هم ميزانها، فإن كانوا نُزهاء استقامت أمورها، وإن كانوا جشعين نهمين اختلت أحوالها، فإلى ليت نظارة الداخلية قامت بانقائهم ممن توسمت فيهم العدل والإحسان ما داموا هم وكلاتها على أرواح الناس وأموالهم، ولقد مثل العُمد والمشايخ في فترة من فترات مصر فصولاً من الاستبداد والقهر، ولم يكن هناك من يجرؤ على رفع عقيرته في وجههم لأمر عدة منها: اشتغال أولياء الأمور بالشئون الأخرى الكبرى كالحروب والمعارك السياسية والعلاقات بالدول الأخرى والتي لم يُنبههم من نشوتها غير اشتداد أصوات صراخ الشاكين وعويل وأنين المُتألمين؛ حتى أنه يُمكن عزو قيام ثورة (١٩١٩م) إلى أسباب كان من أهمها استبداد العُمد والمشايخ والخفر وظلمهم؛ ما دفع الناس إلى التمرد عليهم لأنهم بالسلطة المخولة لهم تحكموا في مُقدرات الأمور وأمعنوا في جرائمهم؛ حتى أدى ذلك إلى رفت الكثير منهم ممن ثبت عليهم الرشوة والاستبداد، وهذا لا يُعني أن الجميع كانوا مُستبدين، بل كان منهم الرُحماء والباحثين عن مصالح قراهم وعزيبهم وحسني السيرة حتى إذا ما عُزلوا لسبب أو لآخر جأ الأهالي للسلطات بإعادتهم مرة أخرى.

وكانت نظرة حُكام مصر للفلاح ما بين مُحترق وطامح، فالمماليك والجراسة والأتراك والإنجليز كانوا ينظرون إلى الفلاح المصري بعين الزراية والاحتقار، وهم ينعمون بكده وثمره شقائه، وفي خضم هذا

البؤس والشقاء ظهر عُرابي في النصف الثاني من القرن التاسع عشر الميلادي كأصدق مثال للفلاح المصريّ المكافح المُضطهد، الذي شعر بالظلم، وأنف منه، وطالب بالحُرية والكرامة، والذي كان مجيئه هو وزملاؤه نتيجة رغبة(سعيد) النهوض بالجيش، فجند أبناء العُمد والمشايخ وأعيان الفلاحين، وذلك لميله إلى المصريين، ويقينه بأنه لا سبيل إلى نهضتها إلاّ بهم<sup>(١)</sup>، وعلى الرُغم من ذلك لم توجد إرادة حقيقية لتطوير الفلاح أو نقل التقدم الفني له في فترة البحث، بل تُرك ليعمل كآلة إنتاج، كما لوحظ أن فلاح الدلتا كان أحسن حالاً من فلاح الصعيد<sup>(٢)</sup>، ومن ثم فقد ظلت الوسائل التقليدية العتيقة، فيما عدا بعض التفاتيش والعزب، هي العامل السائد في الوسائل المُستخدمة في الزراعة، وقُرب نهاية القرن التاسع عشر كانت الآلات المُستخدمة في الري هي(٣٠٠٨٤) ساقية، (٦٩٢٦) تابوتاً، (٧٠٥٠٨) شادوفاً و(٤٧٦) آلة بُخارية<sup>(٣)</sup>.

ومن ثم فقد جاء هذا البحث لدراسة أحوال الريف المصري، ورجال إدارته من العُمد والمشايخ والخفر في ضوء الوثائق والدفاتر المحفوظة بدار المحفوظات العمومية ودار الوثائق القومية بالقاهرة، للوقوف على أعمالهم المنوطة بهم في تلك الفترة، وما سببوه من ألام وأوجاع للفلاحين في الريف المصري، وكذلك الوقوف على من كان منهم ذو مكانة عند الناس بأعماله وسلوكه الحسن، ورصد البحث المنح والنياشين والامتيازات الممنوحة لهم، واستحقاقات الخفراء والطوافة، ثم الوقوف على بعض أسماء العائلات وزعمائهم ومراكزهم ورأي الإدارة فيهم وثرواتهم المحصورة وذلك بتناول البحيرة نموذجاً، والوقوف على بعض أسماء عُمد ومُشايخ وحلاقين ومأدُونين من خلال دراسة دفتر عُمد ومشايخ كوم أمبو بأسوان، بالإضافة للأمراض والأوبئة البشرية والحيوانية، ورصد الجُنح والجرائم والعقوبات الخاصة بالمواطنين بالقرى والعزب والنجوع، ثم الأحكام والجزاءات التي وقعت على المواطنين المُتهمين للعُمد والمشايخ بالفساد، والأحكام والجزاءات الصادرة ضد العُمد والمشايخ أيضاً، وانتهى البحث بالوقوف على وضعية الوثائق والدفاتر من خلال الدراسة الأرشيفية الدبلوماسية لدفتر قيد أسماء عُمد ومشايخ البلاد بكوم أمبو بأسوان، المحفوظ بدار المحفوظات العمومية بالقاهرة، وذلك من خلال اعتماد البحث على المنهج التاريخي التحليلي والدبلوماسي، وذلك من خلال مُراجعة المصادر الأولية والثانوية ونقدها نقداً داخلياً وخارجياً، مع الملاحظة التحليلية الناقدة لتلك المصادر، وصياغة الفروض.

<sup>١</sup> الدسوقي، عمر: في الأدب الحديث. - ج ١. - القاهرة: دار الفكر العربي، ٢٠٠٠م، ص ٣٤٠.

<sup>٢</sup> فارجيت، جي: محمد علي مؤسس مصر الحديثة، ترجمة محمد رفعت عواد، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٦م، ص ١٩١.

<sup>٣</sup> عبد الفتاح، فتحى: القرية المصرية، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٨م، ص ٧٧.

## - العُمد (٤) والمشايخ (٥) والأعمال المنوطة بهم:

نظمت الدولة المصرية شئون العُمد والمشايخ في العصر الحديث؛ حيث صدرت عدة أوامر وقوانين تناولت الأمور المتعلقة بهم، من نُظم تعيينهم وتحديد اختصاصاتهم وامتيازاتهم ومسئولياتهم<sup>(١)</sup>، وتوالى المراسيم والأوامر حتى صدر أمر ملكي حدد لكل قرية عُمدة وجوز لوزير الداخلية بصفة استثنائية وعند الضرورة القسوى وبعد أخذ موافقة لجنة الشياخات أن يجعل لقرية واحدة عُمدتين أو يُحيل بصفة مؤقتة أعمال عُمدة قرية على عُمدة قرية أخرى<sup>(٢)</sup>، وكثيراً ما كانت الجهة المسئولة عن تعيين العُمد تتحرى عنهم، ومن ذلك ما أرسلته لمُدير المنيا في (٢ أكتوبر ١٨٩٢م) بالتحري عن السيد أفندي أبو غنيمة عُمدة كرم الشرق بمُديرية المنيا، وكيفية سيره وحيازته من رُتب أو عدمه، وأفاد مُدير المنيا بأن العُمدة في صحة جيدة، وصحح الاسم بأنه يُدعى إسماعيل أفندي أبو غنيمة وعُمره (٤٥) عاماً، وغير حائز رُتب وإنما أخيه الأكبر المتوفى كان حائزاً للرتبة الثالثة، ونوه أنه رئيس عائلة في غاية الانتظام وسيرته طيبة ومشهور بالجد والاستقامة وله ولعائلته نحو (٦٠٠) فدائاً، هذا بخلاف الجاري زراعته خارج الزمام، وليس عليهم ديون، وذكر أنهم من البيوت الشهيرة المفتوحة<sup>(٣)</sup>، وكان من أهم أعمال العُمد والمشايخ الاختصاصات القضائية في بلدانهم، إلى أن أُلغيت في (٣/٧/١٩٣٠م)<sup>(٤)</sup>، وفي حالة حدوث مُخالفات خاصة بالأمر الهندسية كالجسور والترع والبحور فكان يتم إثباتها في محضر يُحرره مُهندس المركز ويوقع عليه العُمدة أو أحد مشايخ البلد التي حدثت المُخالفة في دائرته أو أحد رجال البوليس في حالة غياب العُمدة والمشايخ<sup>(٥)</sup>.

<sup>٤</sup> العُمدة مفرد: الجمع عُمدات وعُمدات وعُمد، وهو ما يُعتمد ويُتكل عليه، وهو رئيس القرية، خاصةً في مصر، وذلك لاعتمادها عليه في مصالحها. عمر، أحمد مختار عبد الحميد (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل: مُعجم اللغة العربية المُعاصرة. - ط ١، ج ٢. - [د. م.]: عالم الكتب، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م، مادة. ع م د، ص ١٥٥٠.

<sup>٥</sup> الشَيْخ مفرد، جمعها أشياخ وشيوخ ومشايخ، وشيخ البلد: من رجال الإدارة في القرية، وهو دون العُمدة، وشيخ القبيلة، رئيسها القائم على شئونها، وشيخ المرأة: زوجها، وشيخ النَّار: إبليس. المرجع السابق، مادة. ش ي خ، ص ١٢٥٤، وشيخ فلاناً على القوم أو المكان، جعله شيخاً، وتشايخ، تظاهر بأنه شيخ، وشيخ: عند عشائر الحضر من أهل الجبال كلبنان وسوريا وما يجاورهما لقب لطوائف من الأعيان دون الأمراء والمُقدمين، ويُستعمل الشيخ عندهم لغير هؤلاء مجازاً على سبيل التجمل، وشيخ البحر: حيوان بحري يُسمى البُل أيضاً وهو عجل البحر، وشيخ البلد: موظف يتولى إصلاح الطُرق والعمارات. دوزي، رينهارت بيتر أن (المتوفى: ١٣٠٠هـ): تكلمة المعاجم العربية، نقله إلى العربية وعلق عليه محمّد سليم النعيمي. - ط ١، ج ٦. - العراق: وزارة الثقافة والإعلام، ٢٠٠٠م، ص ٣٩٤.

<sup>٦</sup> الوقائع المصرية. أمر ملكي رقم ٥٧ بتاريخ ١٢/٦/١٩٣٤م، ع ١٠٨٤، نشر بتاريخ ١٠/١٢/١٩٣٤م، ص ٣.  
<sup>٧</sup> المصدر السابق: أمر ملكي رقم ١٤١ بتاريخ ٨/٢٩/١٩٤٧م، ع ١٠٩٤، نشر بتاريخ ٣٠/١١/١٩٤٧م، ص ١.  
<sup>٨</sup> المصدر السابق: كود ٠٠٦٤٠٥ - ٠٠٦٩.

<sup>٩</sup> الوقائع المصرية: أمر ملكي رقم ٣٦ بتاريخ ٣/٧/١٩٣٠م، ع ٦٦٤، نشر بتاريخ ١٠/٧/١٩٣٠م، ص ٢.

<sup>١٠</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٤/٣/١٨٩٤م، وزارة الداخلية، ع ٣٦٤، نشر بتاريخ ٢٦/٣/١٨٩٤م، ص ١.

وكثيراً ما كان يُؤكد على المُدِيرِيَّات وتفتيشي الضبط في الوجهين البحري والقبلي بضرورة تعيين الخفراء<sup>(١١)</sup> ومشايخهم ومشايخ الطوافة فوراً في حالة خلو مكان أحدهم لأي سبب من الأسباب، وصرف أجرهم، ويكون المسئول عن مُراقبة ذلك بوليس القرى<sup>(١٢)</sup>.

وعند الشروع في عمل تعداد المواليد والوفيات في القطر المصري ومُلحقاته يكون العُمد والمشايخ بمثابة عُمال التعداد سواء كان ذلك في القرى أم العزب، ومشايخ الحارات والسيارفة وجميع الأشخاص المُعينون لهذا الغرض<sup>(١٣)</sup>؛ حيث يتم الإبلاغ عنها وقيدها في الدفاتر المُخصصة لذلك، وتحفظ هذه الدفاتر في المُدن بمكاتب الصحة وفي القرى طرف الصيارفة تحت مُراقبة المشايخ<sup>(١٤)</sup>.

وكذلك اعتادت الدولة المصرية طلب كشف بأسماء عُمد وأعيان البلاد والمراكز في المُدِيرِيَّات المُختلفة<sup>(١٥)</sup>، وكُلف الموظفون والمُستخدمون ومنهم العُمد والمشايخ لإحصاء العائلات وعدد أفرادها بجميع المُحافظات والمُدِيرِيَّات<sup>(١٦)</sup>، وعلى العُمد والمشايخ كذلك تقديم كشف عن الأراضي المزروعة في بلادهم<sup>(١٧)</sup>، ووجب على عُمد ومشايخ كل بلد اختيار النقاط اللازمة لإقامة الزرائب بالأراضي الزراعية

---

<sup>١١</sup> الخِفَارَةُ: فِي اللِّغَةِ مِنْ خَفَرَ الرَّجُلَ وَخَفَرَ بِهِ وَعَلَيْهِ يَخْفِرُ خَفْرًا: أَجَارَهُ وَمَنَعَهُ وَأَمَّنَهُ، وَكَانَ لَهُ خَفِيرًا يَمْنَعُهُ، وَخَفَرْتُ الرَّجُلَ: أَجَرْتَهُ وَحَفَظْتَهُ، وَخَفَرْتُهُ: إِذَا كُنْتَ لَهُ خَفِيرًا، أَي حَامِيًا وَكَفِيلًا، وَالاسْمُ الْخِفَارَةُ بِالْفَتْحِ وَالضَّمِّ، وَالْخِفَارَةُ: الذِّمَّةُ وَالْعَهْدُ، وَالْأَمَانُ، وَالْحِرَاسَةُ، وَالْإِخْفَارُ: انْتِهَاكَ الذِّمَّةِ، يُقَالُ: أَخْفَرْتُ الرَّجُلَ إِذَا نَقَضْتَ عَهْدَهُ وَذَمَامَهُ، وَالْهَمْزَةُ فِيهِ لِلإِزَالَةِ، أَي أزلتُ خِفَارَتَهُ كَأَشْكِيَتِهِ إِذَا أزلتُ شِكَايَتَهُ، وَهِيَ الْخِفَارَةُ وَالْخُفَارَةُ وَالْخَفَارَةُ، وَالْخَفِيرُ: الْحَارِسُ، وَالْحِفَارَةُ حِرْفَةُ الْخَفِيرِ: أَنْظَر: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت: الموسوعة الفقهية الكويتية. - ط ٢، ج ١٩. - الكويت: دار السلاسل، ١٤٢٧هـ، ص ٢١٥، والخفير المُجبر، تقول خَفَرَ الرَّجُلُ أَي أَجَارَهُ وَكَانَ لَهُ خَفِيرًا يَمْنَعُهُ، وَكَذَا خَفَرَهُ تَخْفِيرًا، وَتَخَفَّرَ بفلان استجار به وَسَأَلَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ خَفِيرًا، وَأَخْفَرَهُ نَقَضَ عَهْدَهُ وَغَدَرَ، وَأَخْفَرَهُ أَيضًا بَعَثَ مَعَهُ خَفِيرًا، وَالاسْمُ الْخُفَرَةُ بِالضَّمِّ وَهِيَ الذِّمَّةُ، وَالْخِفَارَةُ بِالضَّمِّ وَالْكَسْرِ، وَالْخَفَرُ بِفَتْحَيْنِ شِدَّةُ الْحَيَاءِ وَجَارِيَةُ خَفْرَةَ بِكسر الفاء وَمُتَخَفَّرَةٌ. أنظر: الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي (المتوفى: ٦٦٦هـ): مختار الصحاح، تحقيق يوسف الشيخ محمد. - ط ٥. - بيروت: المكتبة العصرية، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، ص ٩٣، وَخَفَرَ: حرس، حفظ، خفير: حافظ، حارس، وعلى الخصوص الذي يُرافق المُسَافِرِينَ طَوَالَ الطَّرِيقِ لِحِرَاسَتِهِمُ وَالِدِفَاعِ عَنْهُمْ، وَخَفِيرٌ: رَيْبِيَّةٌ، رَقِيبٌ، دَيْدِبَانٌ، حَرَسٌ، خَفْرٌ، وَنَصِيرٌ، مَحَامٌ، وَخَفِيرُ السُّوقِ. حَارِسُهُ، وَخِفَارَةٌ تُجْمَعُ عَلَى خِفَائِرٍ. الْحِرَاسَةُ وَالْحَمَايَةُ سِوَا أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَوْ لِلْمَسَافِرِينَ، وَخِفَارَةٌ. الضَّرْبِيَّةُ الَّتِي تُؤَخَذُ مُقَابِلَ حِرَاسَةِ سَكَانِ الْبَلَدِ أَوْ حِرَاسَةِ الْمَسَافِرِينَ. أنظر: دُوَزِي، رِينَهَارْت بِيْتَرِ آن (المتوفى: ١٣٠٠هـ): مرجع سابق، ص ١٥٠.

<sup>١٢</sup> الوقائع المصرية. قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٣٠/٤/١٨٩١م، وزارة الداخلية، ع ٥٣، نشر بتاريخ ٦/٥/١٨٩١م، ص ١.

<sup>١٣</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ٢٠/١١/١٩١٦م، ع ١٠٠، وزارة المالية، نشر بتاريخ ٢٣/١١/١٩١٦م، ص ١.

<sup>١٤</sup> المصدر السابق: أمر ملكي رقم ٢ بتاريخ ٩/٦/١٨٩١م، وزارة الدفاع، ع ٦٨، نشر بتاريخ ١٥/٦/١٨٩١م، ص ١.

<sup>١٥</sup> دار الوثائق المصرية، ديوان الداخلية، كود ٠٠٤٧٩٥ - ٠٠٠٦٩. عام (١٩٢٥م)

<sup>١٦</sup> الوقائع المصرية. قرار وزاري رقم ٦١٥ بتاريخ ١٥/١١/١٩٤٤م، ع ١٣٧، وزارة التضامن الاجتماعي، نشر بتاريخ ١٥/١١/١٩٤٤م، ص ١.

<sup>١٧</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩/٣/١٩٢٣م، ع ٣٢، وزارة الزراعة، نشر بتاريخ ٢٢/٣/١٩٢٣م، ص ٢.

ببلادهم<sup>(١٨)</sup> كإجراء تنظيمي بحت، وكإجراء إداري تنظيمي كان مشايخ وخفراء أهرام الجيزة يُعينوا بمعرفة المديرية، ويضع كل منهم على ذراعه الأيمن صفيحة بحسب الأورنيك الذي تُقرره المديرية مكتوباً عليها باللغة العربية والإنجليزية (شيخ خفر الأهرام) أو (خفر الأهرام) ومنقوش عليها نمرته المُسلسلة<sup>(١٩)</sup>.

ولخفارة النيل وفروعه سنوياً، كان يجتمع عُمد البلاد ومشايخها وأمور المراكز ومهندسوها والباش مهندسين تحت رئاسة مدير المديرية؛ ليُقرروا مقدار الأنفار اللازمين لخفر النيل كل سنة، ويُفرض على كل مركز وكل بلد عدد مُحدد بحسب تعدادهم<sup>(٢٠)</sup>.

ومُراعاة لظروف البلاد وقت الفيضان كان من المسائل الإدارية التي اعتادت الحاقانية، وبالتالي النيابة العمومية تأجيل نظر القضايا الخاصة بموظفي المديرية والسير فيها لدى المحاكم الأهلية مُدة فيضان النيل كقضايا العُمد والمشايخ<sup>(٢١)</sup>.

وعند قبول العُمد أو شيخ البلد وظيفة عضو في مجلس شورى القوانين أو في الجمعية العمومية يُعتبر مُستقلاً، والمسئول عن تنفيذ هذا الأمر ناظر الداخلية<sup>(٢٢)</sup>، وجاز رفت العُمد والمشايخ بقرار يصدر من نظارة الداخلية، وفي حالة تقصيرهم في تأدية واجبات وظيفتهم جاز لمُدير المديرية الحُكم عليهم بأحد الجزاءات التأديبية كالإنذار والتوبيخ<sup>(٢٣)</sup>.

ومن الأمور التي تُظهرها الوثائق والسجلات والدفاتر مسألة إقالة (عزل) عُمدة أو شيخ من منصبه؛ حيث تبين وجود حالات إنهاء خدمة جبراً، وكذلك وجد منهم من قدم استقالته بإرادته غير عابئ بالمنصب؛ حيث قُبلت استقالة شيخ عزية الظلمات أحمد عوض عبده في (١٥ نوفمبر ١٩٢١م) والذي تولى المشيخة في (١٧ أغسطس ١٩١٧م)<sup>(٢٤)</sup>، واستغلت الدولة العُمد والمشايخ في الدعوة لمرشحها؛ مما أدى لشكوى الأحزاب المُناوئة لها؛ حيث قدم حسين بك هلال في (٢٦ يونيو ١٩٢٥م) وآخرون من لجنة الوفد العامة لمُديرية الدقهلية شكوى إلى كبير الأمناء للاحتجاج على تصرف الإدارة؛ لتخليها عن واجباتها المطلوبة منها وتفرغها للدعوة في جميع أنحاء المديرية لحزب الإتحاد، وذلك بجمع العُمد

---

<sup>١٨</sup> المصدر السابق: قرار رقم ١ بتاريخ ١٩٠٢/٢/٣م، ع ١٢، نشر بتاريخ ١٩٠٢/٢/٣م، ص ١، وأنظر: المصدر السابق: قرار رقم ١ بتاريخ ١٩٠٣/٣/٤م، ع ٣٤، نشر بتاريخ ١٩٠٣/٣/٢٨م، ص ٤٧٨.

<sup>١٩</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٨٩٤/٦/٢١م، وزارة الداخلية، ع ٧٤، نشر بتاريخ ١٨٩٤/٧/٧م، ص ١.

<sup>٢٠</sup> المصدر السابق: قرار رقم ١ بتاريخ ١٨٩٢/٧/٣٠م، ع ٦٦، نشر بتاريخ ١٨٩٢/٧/٣٠م، ص ١٤٥٤.

<sup>٢١</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٣ بتاريخ ١٨٩٢/٩/٢١م، وزارة الداخلية، ع ١١٢، نشر بتاريخ ١٨٩٢/٩/٢١م، ص ١٨٧٩.

<sup>٢٢</sup> المصدر السابق: أمر ملكي رقم ١ بتاريخ ١٩٠٤/١٢/١٣م، ع ١٤٣، نشر بتاريخ ١٩٠٤/١٢/١٧م، ص ١.

<sup>٢٣</sup> المصدر السابق: أمر ملكي رقم ١ بتاريخ ١٩١٢/١١/٢٨م، ع ١٣٨، نشر بتاريخ ١٩١٢/١٢/٢م، ص ٣٥٣٨.

<sup>٢٤</sup> دار المحفوظات العمومية: إدارة مُكلفات، مخزن (٣٢)، عين (٦)، نمره السجل (٣٩٩)، دفتر قيد وأسماء عُمد ومشايخ البلاد، كوم أمبو - أسوان - مديرية أسوان، ص ٣.

والأعيان بصفة مُستمرة وبالطرق الإرهابية والاحتياطية كافة - على حد وصفه - لإقامة حفلات اشترك فيها رجال الإدارة علناً وخطبوا في الناس؛ لمُحاربة حزب الوفد، ومهدوا للانتخابات التالية، وكذلك طعنهم في أشخاص معلومين ووجهاء بالمُديرية، والقبض على آخرين لا يؤيدونهم، ونوهوا أن هذه الأعمال تُخالف الدستور<sup>(٢٥)</sup>، وكثرت الشكاوى من تدخل الجهاز الشرطي في انتخابات العُمد؛ حيث أرسلت شكاوى إلى كبير الأُمماء من أهالي ناحية برمبال القديمة مركز دكرنس من أن مأمور المركز حرّمهم من حقهم الدستوري في انتخابات عُمدة بلدهم<sup>(٢٦)</sup>.

وعلى الرُغم من أن العُمدة كان يأتي بالانتخاب، إلا أن الإدارة قامت بتعيين بعض العُمد والمشايخ تبعاً لرضاها عنهم، وفي حالة عدم رضا الناس عن عُمدة ما يقومون بتقديم الشكاوي للاعتراض، حتى أنه قد يصل أمر الشكاوى للخدوي؛ حيث استجد أهالي كفر سنجلق القديم مركز منوف منوفية بالخدوي من تعيين محمد المهدي عيد عُمدة رغم مرضه بالسُّل، وادعوا أن هذا العُمدة رُبما ينشر المرض في القرية، وبرروا ذلك بوجود بديلاً له شخص مُعافى اختارته أغلبية البلد أمام لجنة الشياخات بالمنوفية<sup>(٢٧)</sup>، وربما يسلك العُمدة مسلكاً حسناً؛ لدرجة أن يجأر أهل بلده بالشكاوى عند إقالته من منصبه طلباً لعودته، ومثالاً على ذلك الطلب الذي قُدم من عدد(١٢٦) من عُمد مزارعين وأعيان وفلاحين ومشايخ وخُفراء من أهالي ناحية بني عش بمركز ومُديرية جرجا في(١٧ أغسطس ١٩١٢م) تمنوا عودة عُمدهم جلال محمد جلال، وبرروا ذلك بأنه لا يوجد من يحل محله في البلد، على الرُغم من أن هذا العُمدة قد حُكم برفته وتغريمه خمسة جنيهاً<sup>(٢٨)</sup>، وألتمس أهالي أبي مناع بحري النظر في تظلمهم في رُفت عُمدهم في(١٦ يناير ١٩١٦م)<sup>(٢٩)</sup>، وقُدم التماس لإعادة العُمدة محمد موسى سلامة عُمدة رمسيس مركز آيتاي البارود بمُديرية البحيرة الذي خدم(١٧) عاماً<sup>(٣٠)</sup>.

وتوضح الوثائق أن وظائف العُمدية ومشايخ وخفر القرى والعزب كانت طويلة الأمد وتوارثتها بيوت وعائلات بعينها في الغالب الأعم، ومن ذلك الطلب المُقدم من أولاد المرحوم سعد بك شديد عُمدة قبيلة الحويطات والذي قضى عشرين عاماً عُمدة، وذكروا أنهم ست رجال، ومن ثم التمسوا تعيين أخوهم الأكبر عبد المُنعّم سعد شديد عُمدة مكان والدهم أو أخوهم حسن سعد شديد الذي تخرّج من مدرسة الزراعة العُليا<sup>(٣١)</sup>.

<sup>٢٥</sup> دار الوثائق المصرية: عابدين، كود ٠٠٧٢٧٥ - ٠٠٠٦٩ .

<sup>٢٦</sup> دار الوثائق المصرية: عابدين، كود ٠١٢٠٩٨ - ٠٠٠٦٩، في(٢٠ ديسمبر ١٩٢٧م).

<sup>٢٧</sup> المصدر السابق: كود ٠٠١٢٠٩٠ - ٠٠٠٦٩ .

<sup>٢٨</sup> المصدر السابق: كود ٠١٢٠٨٣ - ٠٠٠٦٩ .

<sup>٢٩</sup> المصدر السابق: كود ٠١٢٠٨٧ - ٠٠٠٦٩ .

<sup>٣٠</sup> المصدر السابق.

<sup>٣١</sup> المصدر السابق: في(٣ مارس ١٩١٦م).

وأطلَّ الهاجس الطائفي برأسه مُبكراً؛ حيث زُورت انتخابات العُمد لصالح مُسلم ضد مسيحي، وهذا ما أكده القُمص جرجس شحاتة وآخرون من أسيوط(٦ مارس ١٩٢٦م) في شكوى إلى كبير الأُمماء بإعلان استيائهم من قيام لجنة شياخات أسيوط بتعيين عُمدة أزهرى حائز على صوت واحد لأنه صهر أحد أعضاء لجنة الشياخات، وعدم تعيين مُرقص عبد الله عُمدة نزلة البدرمان بمركز ملوي، على الرُغم من أن العُمدية ظلت فيهم أكثر من (٣٣) عاماً، ويُخبرنا بمكنون نفسه هو وطائفته بأنهم اضطروا بالقول بأن السبب الرئيسي في ذلك أن عُمدتهم مسيحي، وقام بالتوقيع عليه وختموا بأختامهم عدد(٨) مسيحيين<sup>(٣٢)</sup>، وبطبيعة الحال عدم توفر الفعل الديني ليس بالضرورة أن يتبعه عدم توفر المشاعر الدينية؛ حيث قام مشايخ القرى واعترضوا على المُبشِّرِينَ المسيحيين؛ حتى أن جمعيات التبشير تقادت حدوث مشاكل بينهم وبين المسلمين نتيجة لهذه الاعتراضات<sup>(٣٣)</sup>.

وضاعف النظام الإداري بمصر في تلك الحِقبة من ضرائب الفلاحين سواء كانت على شكل نقود أم سخرة في الأعمال المُختلفة؛ فتم استغلالهم في شق التُّرع، وجعلهم مسئولين عن تنظيفها السنوي: أي عملية التعميق لإخراج الطين المُترسب القادم مع الماء<sup>(٣٤)</sup>، وفي ظل هذا النظام كانت جموع الفلاحين تنتزع من حقولها لئساق في طوابير لزراعة الإقطاعات الشاسعة الخاصة بالوالي وباشاواته المُقربين، والتي نُهبت أساساً من الفلاحين<sup>(٣٥)</sup>، واستُخدم الفلاحين في إنشاء قُشلاقات<sup>(٣٦)</sup> العساكر الذين أُخرجوا من العاصمة إلى الأقاليم وبكل جهات الأرياف؛ ليسكن فيها العساكر المُقيمين بالنواحي؛ لتضررهم من الإقامة الطويلة بالخيام في الحر والبرد، واحتياج الخيام باستمرار إلى التجديد والترقيع، فكتبت مراسيم إلى النواحي بسائر القرى بعمل الطوب اللبن ثم حرقه وحمله إلى محل البناء، وفُرض على كل بلد وقرية فرضاً عدداً مُعيّناً، فكان يُفرض على القرية - مثلاً - خمسمائة ألف لبنة وأكثر بحسب كبر القرية وصغرها، فيجمع كاشف الناحية مشايخ القرى ثم يفرض على كل شيخ قدرأ وعدداً من اللبن، ويلزم بضربها وحرقها ورفعها، ويتم إمهالهم مُدة ثلاثين يوماً، وفُرض كذلك على كل قرية مقادير من أَقلاق النخيل والجريد، ثم فُرض عليهم كذلك عدداً من الرجال لاستخدامهم في الأعمال المعمارية لنقل أدوات العمارة ولصناعة الطوب اللبن في النواحي المُختلفة، وحُددت لهم أجرة في كل يوم لكل شخص سبعة

<sup>٣٢</sup> المصدر السابق: كود ٠١٢٠٩٩ - ٠٠٠٦٩ .

<sup>٣٣</sup> لوشاتليه، ألفريد(المتوفى: ١٩٢٩م): الغارة على العالم الإسلامي، لخصها ونقلها إلى اللغة العربية مُساعد اليافي، مُحبب الدين الخطيب. - ط٢. - القاهرة: منشورات العصر الحديث، ١٣٨٧هـ، ص٢٢٦.

<sup>٣٤</sup> Elgod , P.G. The transit of Egypt , Edward araid and go., London , 1928.p 115.

<sup>٣٥</sup> Chirol , valentine. The Egyptian problem Macmillan and vco.,London , 1920 , p 160.

<sup>٣٦</sup> القشلة أو القشلا في التركية من كلمة قيش بمعنى الشتاء، وهى المعسكر الشتوي. سليمان، أحمد السعيد: تأصيل ما ورد في تاريخ الجبرتي من الدخيل، القاهرة: دار المعارف، ١٩٧٩م، ص١٦٩.



أنصاف فضة فقط لا غير<sup>(٣٧)</sup>، ومن الظلم للفلاح أن يتم الاستيلاء على محصوله كُلية، دون أن يُسمح له بأخذ شيء منه، ويُحدد أسعارها ثم يُصرف له "رجعة" وهي قيمة ما ورده من حاصلات للشون الأميرية بعد خصم ما عليه من أموال<sup>(٣٨)</sup>، وعلى سبيل المثال فقد بلغت جُملة الأموال المُقررة حوالي (١٤٨٣١) بارة، سُددت على ثلاثة أقساط في قرية خطارة التابعة للشرقية، وبلغت جُملة الأموال المُقررة على قرية طهطا التابعة لجرجا كتمن للجلال المُقررة عليها والمُضاف مال حماية ومال مستجد مقدار (٢٤٨٧١٦) بارة، سُددت على قسطين<sup>(٣٩)</sup>، مما اضطر الفلاح للحصول على ضرورات الحياة بأن سرق محصول أرضه، وحمل ما استطاع حمله إلى كوخه سراً؛ نتيجة لكثرة طلبات الحكومة المُباشرة وغير المُباشرة<sup>(٤٠)</sup>.

وكثُرَت مظالم العُمد ومشايخ البلاد، فكان الكثير منهم مُتسلطون على الفلاحين تسلط الهواء على النار يضرّيون ويحبسون وينهبون ولا قانون<sup>(٤١)</sup>، وعرفت مصر معنى مُقاومة الفلاحين للاستغلال والاستبداد منذ عهد محمد علي؛ حيث اتخذت تلك المُقاومة أشكالاً مُتعددة منها ترك الفلاحين لأراضيهم، أو الامتناع عن دفع الضرائب أو الهجرة ومُغادرة قراهم أو إهمال حصاد المحاصيل حتى لا يذهب إنتاجها إلى مخازن الباشا، ومنها الامتناع عن دفع الإيجار أو الضرائب، ومنها التحايل على إجراءات الحجر على محصولاتهم ومُمتلكاتهم وماشيتهم وأغنامهم، أو حرق المحصولات قبل حصادها أو في أجزائها، أو هروبهم من قراهم وتكوين عصابات إجرامية كشكل من أشكال السُخط على الحياة ونوع من أنواع المُقاومة للسلطات<sup>(٤٢)</sup>، ومن وسائل المُقاومة كذلك الشكوى، وقد دُفع الناس لها حتى وصلت لرأس الدولة، ومن ذلك التظلم المُقدم لرأس الدولة في (٢٩ أبريل ١٩١٦م) من محمد إبراهيم من جزيرة شندويل تبع مركز سوهاج بمُديرية جرجا بأن عُمدة بلده ومشايخها اضطهدوه وضربوه لمُجرد أنه تزوج من حُرمة اسمها رشيلة، وأخذوا ميراثه<sup>(٤٣)</sup>، وفي (١٧ يوليو ١٩٤٠م) أخذ يصرخ عطية السيد الفحات في كل اتجاه

<sup>٣٧</sup> الجبرتي، عبد الرحمن بن حسن (المتوفى: ١٢٣٧هـ/١٨٢٢م): تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار. - ج ٣. - بيروت: دار الجيل، [د.ت.]، ص ٥٢١.

<sup>٣٨</sup> مرعي، سيد: الزراعة المصرية، القاهرة، وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي، ١٩٧٠م، ص ٩٤.

<sup>٣٩</sup> عبد الرحيم، عبد الرحمن عبد الرحيم: فصول من تاريخ مصر الاقتصادي والاجتماعي في العصر العثماني، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م، ص ٢٤.

<sup>٤٠</sup> لين، إدوارد وليم: المصريون المُحدثون، ترجمة عدلي طاهر نور، ج ١، ط ٣، القاهرة: الهيئة العامة لقصور الثقافة، ١٩٩٨م، ص ١٥٨.

<sup>٤١</sup> النديم، عبد الله (المتوفى: ١٣١٤هـ): مجلة التنكيت والتبكيث، تقديم عبد العظيم رمضان، دراسة وتحليل عبد المنعم إبراهيم الجميبي. - مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٤م، ص ٣٠١.

<sup>٤٢</sup> عبد الواحد، فاطمة علم الدين: تاريخ العُمال الزراعيين في مصر (١٩١٤ - ١٩٥٢م)، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٧م، ص ١٤٥.

<sup>٤٣</sup> دار الوثائق المصرية: عابدين، كود ٠١٢٠٨٧ - ٠٠٦٩.

بدءً بالملك إلى الجرائد، وأخذ يسرد شكواه بأنه كان يعمل مكوجي وذهب إلى الإسكندرية بحثاً عن رزق أوسع وحينما عاد فوجئ أن عمدة بلده أخذ زوجته لإرضاع طفله على الرُغم من أن عندها طفلة رضيعة فتزكيتها لتموت رغم توسل الزوجة والأم للعمدة، وقد سلك الزوج كل السبل لعرض قضيته ضد عمده ثم قدم شكواه إلى مكتب الآداب بوزارة الشؤون الاجتماعية في (٢٩ يونيو ١٩٤٠م)، ثم قدم طلباً في (٣ يوليو ١٩٤٠م) لوكيل نيابة المركز ثم نشر قصته في جريدة الأهرام في عددها الصادر في (١٣ يوليو ١٩٤٠م)<sup>(٤٤)</sup>، وكذلك شكوى خليل إبراهيم ناصر من مديرية الفيوم من تعدي علي أفندي حسيب مهندس المديرية والعمدة على شرابي صهره على رمي عفشه وأخذ منزله وتعديهم على زوجته ووالدتها وابنته، بأن ربطوا زوجته وابنته وأمها في الفلقة وضربوهم ليحضروا حُجة المنزل أو خاتم خليل، وذلك في (نوفمبر ١٨٧٩م)، على الرُغم من أن هذا المنزل كان قد اشتراه خليل إبراهيم عن طريق مزاد رسي عليه بعد التحقق من عدم وجود أي محاذير ولا ديون على البائعين لا أميرية ولا برانية، وتم توثيقه بالمحكمة، ودفع الثمن نقداً وعداً مع دفع الرسوم الميرية<sup>(٤٥)</sup>، وظهرت أساليب أخرى لمقاومة ظلم العمد والمشايخ؛ حيث نُظمت في ظلهم القوائد الشعرية مثل قصيدة علي الدرويش التي تضمنت مكائد بعض مشايخ القرى بشرقية مصر ليتشفى المظلومون بها<sup>(٤٦)</sup>.

ونتيجة للامية المتفشية في المجتمع المصري في تلك الفترة ونتيجة للفقر والظلم وفساد الذمم وتلوث يد الإدارة بالرشوة كثرت الحالات التي دفع فيها العمد والمشايخ الجنيهاً الكثيرة أجراءً للكاتب العمومي، أو مندوب المحضر القائم بتحرير محضر البيع، أو العقد، أو الشروط الوقفية، فيكتب الكاتب شيئاً غير الواقع، أو يزور في العقد شيئاً لمصلحة الخصوم، فيشتري الرجل عقاراً غير موجود، أو حقلاً تقل مساحته عن المساحة الأصلية بكثير، ويقبل المسكين هذا في حينه بالبركة، ثم يضع الختم أو يبصم، ولا تتكشف له الحيلة إلا بعد أن يكون العقد قد استوفى سائر الإجراءات القانونية التي تجعل مطالبته بحقه أمام الناس والمحاكم أمراً عسيراً<sup>(٤٧)</sup>.

وانتشرت ظاهرة السكر في طائفة من الكبراء والمتعلمين، وصارت تُعدُّ من علامات التمدين، وسرت عدواها إلى غيرهم من المُقلِّدين، حتى قلَّد فيها شيوخ القرى وعمد البلاد فكانوا شرَّ قُدوةٍ للفلاحين والعَمَّال والأجْرَاء<sup>(٤٨)</sup>.

<sup>٤٤</sup> المصدر السابق: كود ٠١٢١٠٢ - ٠٠٦٩.

<sup>٤٥</sup> دار الوثائق المصرية: ديوان الداخلية، كود ٠٢٥٩٨٩ - ٢٠٠١.

<sup>٤٦</sup> أبو الفضل، محمد خليل بن علي بن محمد بن محمد مراد الحسيني (المتوفى: ١٢٠٦هـ/١٧٩٢م). سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر - ط ٣، ج ٣ - [د.م]: دار البشائر الإسلامية، ١٩٨٨م، ص ٥٣.

<sup>٤٧</sup> الزيات، أحمد حسن (المتوفى: ١٣٨٨هـ): الرسالة - القاهرة: [د.ن.]، ١٩٤٠م، ص ٣٢.

<sup>٤٨</sup> القلموني، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة الحسيني (المتوفى: ١٣٥٤هـ/١٩٣٥م). تفسير القرآن الحكيم - ج ٢ - القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م، ص ٢٦٥.

ومن الشيء المؤثر للانتباه وجود مُجتمع مدني في ذلك الوقت يُدافع عن الناس من الظلم الواقع عليهم وكذلك اقتراح الحلول، منها ما عُرف باسم "جماعة العناية بالشئون القروية"، التي طلبت من رئيس الديوان الملكي بضرورة تعيين رقيب مُشرف من المُستخدمين في كل قرية بشرط ألا يمس أي من العُمد بقرابة؛ ليقوم بمراقبتهم لرفع الظلم والطُغيان عن كاهل الشعب، لما لهذا الأمر من حفظ الطمأنينة للشعب وإزالة الخوف من قلبه ودفعه إلى القيام بواجباته الوطنية برغبة وإخلاص<sup>(٤٩)</sup>.

ويبدو أن مسألة الأمان في القرية المصرية كانت شبه مُنعمة؛ لدرجة التصريح للأهالي بجلب السلاح وحمله للدفاع عن الأخطار التي تُجابههم من اللصوص وقُطاع الطُرق والعُربان؛ حيث نجد إقراراً مُحرراً من مشايخ وعُمد ناحية فرشوط بقنا بتكليف أحمد يونس الغندقلي بشراء الأسلحة اللازمة إليهم لوقاية وحفظ أنفسهم وأموالهم من اللصوص الذين تكاثرت خطواتهم بالناحية وذلك في (يناير ١٨٩٢م)، وفي (٢٨ أبريل ١٨٩٢م) أخبر قُنصل روسيا بمصر أن عُمد ومشايخ وخفر ناحية فرشوط بقنا محل إقامته تمنوا عليه أن يُحضر لهم مائة بندقية، وأخبروه في العريضة أن كل منهم لا يُسلم بندقيته إلا بعد إحضار التصريح القانوني له من الحكومة، وأكدوا أن هذه الأسلحة ما هي إلا لحمايتهم، ولذلك أجاب طلبهم، وقد عينوا من قبلهم أحمد يونس الغندقلي؛ لخبرته بتلك الأسلحة وإحضارها من القاهرة؛ ولذلك كتب القُنصل لوكيله بمصر، واشتروها وشحنوها باسم قُنصل روسيا بواسطة كومبانية كوك، إلا أنه عند وصولها تم حجزها بالقوة العسكرية، وتقدم القُنصل لديوان الحربية موضحاً كيفية المسألة، وأن هذه الأسلحة طُلبت من أشخاص مُعتبرين في الناحية<sup>(٥٠)</sup>.

وعلى الرُغم أنه من الشائع أن يكون حُكام القرى من عُمد ومشايخ أغنياء وأصحاب أطيان، إلا أننا نجد أن بعضهم شكى من الفقر والعوز، ومن ذلك ما قدمه عُمد ومشايخ بلاد الجفلك بتفتيش رويته التابع لمصلحة قوميدي في الأراضي الأميرية للخيديو في (٢٨ ديسمبر ١٩١٢م) أكدوا أنهم وأهالي بلادهم لا يملكون شيئاً من الأطيان قاطبة، ويريدون إعطاء كل منهم عدد من الأفدنة من أطيان القومسيون بزمام النواحي ببلادهم بالثمن الأساسي، على أن يُسددوا بالتقسيم على خمسة عشر عاماً؛ لأنهم خدموا ما ينوف عن (٣٤) عاماً، وقد وقّع وختم عليه عُمد النطاف، ورزقة امابي، وروينة، ومحلة موسى، وعدد (١٧) شيخ بلد<sup>(٥١)</sup>.

#### - منح رُتب ونياشين وامتيازات للعُمد والمشايخ والأعيان:

مَنحت الدولة المصرية الرُتب والنياشين لبعض العُمد والمشايخ نتيجة لأعمال قاموا بها، وكان يسبق ذلك - أحياناً - تركيات من نُظار الداخلية ومُديري المُديريات باعتبارهم تحت سُلطتهم والمتابعين

<sup>٤٩</sup> دار الوثائق المصرية: عابدين، كود ٠٠٤٧٩٥ - ٠٠٦٩.

<sup>٥٠</sup> المصدر السابق: كود ٠١١٩٠٧ - ٢٠٠١، مُترجمة من الفرنسية.

<sup>٥١</sup> المصدر السابق: كود ٠١٢٠٨٣ - ٠٠٦٩.

لهم؛ حيث بعث ناظر الداخلية لقصر عابدين تزكية من مدير مديرية المنوفية بحق عمدة ناحية البهنس رزق الله أفندي سلامة، وأوضح أنه مُستقيم ويقوم بوظيفته حق القيام، ومنها أنه أقتفى أثر أحد الأشقياء حتى ضُبط، ولذا يرى مكافأته بالإحسان إليه بالنيشان المجيدي من الدرجة الخامسة<sup>(٥٢)</sup>، والتمس ناظر الداخلية في (٦ ديسمبر ١٨٩٢م) من الخديو الإحسان بالنيشان المجيدي من الدرجة الخامسة لكل من: محمد نافع بك عمدة دنديفة دقهلية، وحنا أفندي عبد السيد عمدة دير مواس التابعة لمديرية أسيوط؛ وذلك مكافأة لهما على المساعدة في أمر التحفظات النيلية في ذلك العام<sup>(٥٣)</sup>، وفي (٤ شعبان ١٣١٨هـ/ ٢ يناير ١٩٠٠م) طُلب منح عدد (٤٨) من عُمد ووجوه وأعيان مُديريات الغربية والبحيرة والشرقية والدقهلية والمنوفية وأسيوط والمنيا وجرجا وقنا والجيزة والقليوبية بالرُتب الثالثة والرابعة والنيشان المجيدي الخامس والعثماني الرابع والمجيدي الرابع، وفي (٧ فبراير ١٩٠٠م) أُنعم على الشيخ يوسف محمد ناصر عمدة محلة بشر بمديرية البحيرة بالنيشان، وبعد النظر في حُسن سير محمد شمس الدين عمدة ناحية رزقة الشناوي غربية، وكشفه حقيقة حادثة سطو بعد أن كانت مُبهمة طُلب الإحسان عليه بالنيشان المجيدي الخامس، ثم تبين بعد ذلك أنه قد حُكم عليه استئنافاً في اتهامه بالإبلاغ كذباً في حق آخر بالحبس شهراً واحداً ورُفت من عمدة البلد، وظل هذا الحُكم منظوراً بصفة نقض وإبرام، ولذا لم يُعلن بما أُنعم عليه به عقاباً له وذلك في (٤ مارس ١٩٠٠م)، وفي (٢٥ مايو ١٩٠٠م) أُحسن بالرُتبة الثالثة على الشيخ أحمد الجمل من أعيان بندر المنصورة<sup>(٥٤)</sup>، ومُنح الخديو الرُتبة الثالثة لكل من: حسن الدرغ عمدة أبو زعل بالقليوبية ومحمد سلامة عوض<sup>(٥٥)</sup>.

والمُنعم عليهم بالرُتب والنياشين كانوا يحضرون لسراي عابدين لتقديم الشكر للخديو في يوم وساعة مُحددتين وبتنظيم بروتوكولي مُعين؛ حيث حُدد يوم الاثنين (٣ فبراير ١٩٠٥م) الحضور بسراي عابدين الساعة (3.30) للمحافظين والمديرين، وفي الساعة (4.15) للعمد والمشايخ<sup>(٥٦)</sup>، ومُنح للعمد ومشايخ البلاد، ومشايخ الأقسام والحارات بمصر والإسكندرية ورشيد ودمياط وبورسعيد والإسماعيلية والسويس وأولادهم البالغين امتيازاً بالألا تُنفذ عليهم الأوامر الخاصة بالقرعة العسكرية<sup>(٥٧)</sup>.

#### - ماهيات الخفاء والطوافة والخصومات والاستقطاعات:

<sup>٥٢</sup> المصدر السابق: كود ٠٠٦٤٠٤ - ٠٠٦٩

<sup>٥٣</sup> المصدر السابق: كود ٠٠٦٤٠٥ - ٠٠٦٩

<sup>٥٤</sup> المصدر السابق: كود ٠٠٦٤١٣ - ٠٠٦٩

<sup>٥٥</sup> الوقائع المصرية: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٦/١/١٩٠٥م، ع٧، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٦/١/١٩٠٥م، ص ٩٨.

<sup>٥٦</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١/٢/١٩٠٥م، ع١٦، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١/٢/١٩٠٥م، ص ١،

وأنظر: الوقائع المصرية: أمر ملكي رقم ١ بتاريخ ١٢/٣/١٩٠٦م، ع٢٧، نشر بتاريخ ١٢/٣/١٩٠٦م، ص ١.

<sup>٥٧</sup> المصدر السابق: قرار رقم ٥ بتاريخ ١/٧/١٨٩٥م، ع٧٤، نشر بتاريخ ٣/٧/١٨٩٥م، ص ١٥٨٨.

حُدِّدَ المسئول عن تعيين ماهيات الخُفراء والطوافة ومشايخ الخُفراء في القرى والمُدن بأن يكون بقرار يُصدره ناظر الداخلية ويُنشر في الجريدة الرسمية<sup>(٥٨)</sup>، وقد تباينت مُرتبات مشايخ الخفر والخفر والطوافة تبعاً للمكان الجغرافي، وكذلك تباينت الخصومات التي استُقطعت منهم، وفيما يلي سرد للمُرتبات والخصومات للفترة محل الدراسة؛ حيث حُدِّدت ماهيات الخُفراء بالنواحي في (مارس ١٨٩٦م) بعد خصم (٥%) قيمة مصاريف التحصيل على الوجه التالي: مشايخ الخفراء يبدأ من مائة وخمسين قرشاً حسب ما تُقرره المُديرية لكل ناحية، ووكلاء المشايخ خمسة وسبعون قرشاً، والخفراء الطوافة ستون قرشاً<sup>(٥٩)</sup>، وحُدِّدت في (أغسطس ١٩٠١م) ماهيات الخُفراء والطوافة والمشايخ الخفراء ووكلائهم بعد خصم (٥%) مصاريف تحصيل في كل من بنادر مُدرييات: السويس، المنوفية، القليوبية، مُحافظة دمياط، المنيا، أسيوط، الغربية، الجيزة، البحيرة، الفيوم، أسوان، الدقهلية، الشرقية، ومحافظة الإسكندرية<sup>(٦٠)</sup>، ثم حُدِّدت ماهياتهم بعد تحصيل مبلغ (١٢%) مصاريف تحصيل في أقسام مُحافظة مصر، محافظة السويس، والجهات التابعة لمُحافظة عموم القناة، وأقسام محافظة الإسكندرية، ومدينة دمياط ونواحي شطوطها<sup>(٦١)</sup>، وتم تعديل الماهيات لهم في بندر ميت غمر ابتداء من (يناير ١٩٠٢م) بالكيفية الآتية: يأخذ الشيخ (٢٥٠) قرشاً، والوكيل (١٢٠) قرشاً، والطواف (٩٠) قرشاً، والخفير (٧٠) قرشاً<sup>(٦٢)</sup>، ثم عُدت ماهيات وكلاء مشايخ الخفر في (يناير ١٩٠٢م) ببندر الزقازيق من (١٠٠) قرشاً إلى (١٥٠) قرشاً لكل واحد شهرياً<sup>(٦٣)</sup>، ثم عُدت ماهيات مشايخ الخفر في (مارس ١٩٠٢م) ببندر الفيوم إلى (١٥٠) قرشاً شهرياً بدلاً من (٢٠٠) قرشاً التي حُدِّدت سابقاً<sup>(٦٤)</sup>، وفي (أبريل ١٩٠٢م) حُدِّدت ماهيات مشايخ الخُفراء ووكلائهم والطوافة بعد تحصيل مبلغ (٥%) قيمة مصاريف التحصيل في بندر جرجا؛ بحيث يأخذ الشيخ (٢٠٠) قرشاً، والوكيل (١٠٠) قرشاً، والطواف (٧٥) قرشاً<sup>(٦٥)</sup>، وفي (مايو ١٩٠٢م) حُدِّدت ماهية مشايخ خفر بندر

<sup>٥٨</sup> المصدر السابق: قرار رقم ٥ بتاريخ ١٧/٢/١٨٩٦م، ع ٢٠، نشر بتاريخ ١٧/٢/١٨٩٦م، ص ٤٣٨.

<sup>٥٩</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٢/٣/١٨٩٦م، ع ٣٣، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢٣/٣/١٨٩٦م، ص ١.

<sup>٦٠</sup> المصدر السابق: أمر ملكي رقم ١، ٢، ٣، ٤، ٥ بتاريخ ٤/٨/١٩٠١م، ع ٨٨، نشر بتاريخ ١٠/٨/١٩٠١م، ص ١٢٣٢، ١٢٣٣، ١٢٣٤.

<sup>٦١</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١، ٢، ٥ بتاريخ ١٧/٨/١٩٠١م، ع ٩١، ٩٢، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٩/٨/١٩٠١م، ص ١، ١٢٨٠.

<sup>٦٢</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩/١١/١٩٠١م، ع ١٣١، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢٠/١١/١٩٠١م، ص ١٨٢١.

<sup>٦٣</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١/٢/١٩٠٢م، ع ١١، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١/٢/١٩٠٢م، ص ١.

<sup>٦٤</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٧/٣/١٩٠٢م، ع ٣١٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢٩/٣/١٩٠٢م، ص ١.

<sup>٦٥</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٠/٤/١٩٠٢م، ع ٣٧٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٢/٤/١٩٠٢م، ص ٥٦٢.

شبين (٢٠٠) قرشاً شهرياً بدلاً من (١٥٠) قرشاً<sup>(٦٦)</sup>، وكذلك حُدِّدت ماهياتهم على النحو السابق وذلك بعد خصم (٥%) ببندر مُديرية بني سويف<sup>(٦٧)</sup>، وكذا بندر شبين الكوم ومنوف ابتداء من (يناير ١٩٠٤)<sup>(٦٨)</sup>، وكذا ببندري المنصورة وميت غمر بمُديرية الدقهلية ابتداء من (يناير ١٩٠٤)<sup>(٦٩)</sup>، وناحيتي منيا القمح وبلبيس<sup>(٧٠)</sup>، وبندر المحمودية، وناحية ديرامس بمُديرية البحيرة<sup>(٧١)</sup>، وكفر الشيخ، ودسوق، ومحلة أبو على، وشربين، وبلقاس، وطلخا، ونبروه، وبيلا، والجعفرية بمُديرية الغربية<sup>(٧٢)</sup>، وملوي، والبداري<sup>(٧٣)</sup>، وناحية برديس، والبلينا، والنشأة بمُديرية جرجا<sup>(٧٤)</sup>، وناحية ادكو بمُديرية البحيرة<sup>(٧٥)</sup>، وناحيتي فزارة والعطف بمُديرية البحيرة<sup>(٧٦)</sup>، وناحية دماص بمُديرية الدقهلية<sup>(٧٧)</sup>، وفي (مايو ١٩٠٤م) حُصم من ماهياتهم (١٢%) نظير التحصيل بمُحافظة القناة<sup>(٧٨)</sup>، ثم حُدِّدت ماهيات أصحاب الحفظ في بنادر وبلاد مُديرية قنا في (ديسمبر ١٩٠٤م) على الكيفية الآتية بعد خصم (٥%)، على أن يتقاضى الملاحظين (٣) جُنبيات، ومشايخ الخفر (٢) جُنبيهاً، ووكلاء مشايخ الخفر جُنبيهاً واحداً، والطوافة الليليين (٨٠) قرشاً، والطوافة النهاريين (٦٠) قرشاً بمركز نجع حمادي<sup>(٧٩)</sup>، وحُدِّدت ماهياتهم في (يناير ١٩٠٥م) بمدينة دمياط ونواحي شطوطها على الكيفية الآتية بعد خصم (١٢%) قيمة تحصيل: (٢٢٥) قرشاً لمشايخ الخفر،

<sup>٦٦</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٠/٥/١٩٠٢م، ع ٥٣، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢١/٥/١٩٠٢م، ص ٨٥٥.

<sup>٦٧</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٤/٨/١٩٠٢م، ع ٨٨، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٠/٨/١٩٠٢م، ص ١٢٣٢.

<sup>٦٨</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١/١٢/١٩٠٣م، ع ١٤٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٤/١٢/١٩٠٣م، ص ٢١٦٩.

<sup>٦٩</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ٢/١٢/١٩٠٣م، ع ١٤٥، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٥/١٢/١٩٠٣م، ص ٢١١٦.

<sup>٧٠</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٦/١٢/١٩٠٣م، ع ١٤٥، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٦/١٢/١٩٠٣م، ص ٢١٨٤.

<sup>٧١</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٣١/١/١٩٠٤م، ع ١٤٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٣/١/١٩٠٤م، ص ١.

<sup>٧٢</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١٥ بتاريخ ٣/٢/١٩٠٤م، ع ١٥٥، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٦/٢/١٩٠٤م، ص ١.

<sup>٧٣</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٤ بتاريخ ٢٠/٢/١٩٠٤م، ع ٢٣٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢٢/٢/١٩٠٤م، ص ٣٤٥.

<sup>٧٤</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٣ بتاريخ ٧/٣/١٩٠٤م، ع ٢٩٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٧/٣/١٩٠٤م، ص ٤٥٣.

<sup>٧٥</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٣/٣/١٩٠٤م، ع ٣٣٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢١/٣/١٩٠٤م، ص ١.

<sup>٧٦</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٣/٤/١٩٠٤م، ع ٤٠٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٤/٤/١٩٠٤م، ص ٦٢٢.

<sup>٧٧</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩/٦/١٩٠٤م، ع ٦٩٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢٠/٦/١٩٠٤م، ص ١.

<sup>٧٨</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١/٥/١٩٠٤م، ع ٥٣٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٩/٥/١٩٠٤م، ص ١.

<sup>٧٩</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٩/١٢/١٩٠٤م، ع ١٤٥، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢/١/١٩٠٥م، ص ٧.

و(٩٠) قرشاً للطوافة والخفراء<sup>(٨٠)</sup>، وُحُدِدت في(يناير ١٩٠٥م) ماهياتهم ببندر وبلاد مُديرية الشرقية على النحو التالي بعد خصم(٥%) قيمة تحصيل: مشايخ الخفر(٣٥٠) قرشاً، وكلاء المشايخ(٢٥٠) قرشاً، ومُلاحظو الخفر(١٧٥) قرشاً، وطوافة الليل(١٢٠) قرشاً، وطوافة النهار(٧٥) قرشاً<sup>(٨١)</sup>، وُحُدِدت في(فبراير ١٩٠٥م) ماهيات الخفراء ومشايخهم بأقسام مُحافظة السويس على الكيفية الآتية بعد خصم(١٢%) نظير مصاريف التحصيل: مشايخ الخفر ما بين(١٥٠ - ٢٠٠) قرشاً، والخفير ما بين(١٠٠ - ١٢٠) قرشاً شهرياً<sup>(٨٢)</sup>، وفي(أبريل ١٩٠٧م) حُدِدت ماهياتهم بأقسام مُحافظة مصر ما بين(٣-٤) جُنيهاً شهرياً بعد خصم(١٢%) قيمة مصاريف التحصيل<sup>(٨٣)</sup>، وكذلك حُدِدت ماهياتهم ببندر أسبوط والحمراء بعد تحصيل(٥%) نظير مصاريف التحصيل<sup>(٨٤)</sup>، وكذلك الأمر في بنادر وبلاد مُديرية الجيزة<sup>(٨٥)</sup>، وكذلك في بنادر وبلاد وعزب مُديرية البحيرة<sup>(٨٦)</sup>، وفي(مايو ١٩٠٨م) حُدِدت ماهياتهم في أقسام مُحافظة مصر على النسق السابق بعد خصم(١٢%) نظير مصاريف التحصيل<sup>(٨٧)</sup>، وكذلك حُدِدت بمحافظة السويس<sup>(٨٨)</sup>، وُحُدِدت ماهياتهم في(مايو ١٩١٠م) ببلاد مركز الواحات الداخلة بأن يتقاضى شيخ الخفر(٧٥) قرشاً، والخفر الليلية(٥٠) قرشاً بعد خصم(٢%) فقط نظير مصاريف التحصيل<sup>(٨٩)</sup>، وفي(ديسمبر ١٩١٢م) حُدِدت ماهيات مشايخ خفر شطوط دمياط(١٥٠) قرشاً بعد خصم(١٢%) نظير مصاريف التحصيل<sup>(٩٠)</sup>.

#### - الإدارة وأعيان الريف وثرواتهم:

الإدارة المحلية في الريف تداخلت عضواً مع الطبقات المالكة، فالعاملون في الجهاز الإداري هم الذين تحولوا في الأساس إلى كبار الملاك ومتوسطيهم في القرن التاسع عشر، ثم من بين هؤلاء وأبنائهم

- <sup>٨٠</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١/٤/١٩٠٥م، ع ٣، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١/٧/١٩٠٥م، ص ٣٤.
- <sup>٨١</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١/٩/١٩٠٥م، ع ٧، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١/١٦/١٩٠٥م، ص ١٠١.
- <sup>٨٢</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢/٢٥/١٩٠٥م، ع ٢٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢/٢٧/١٩٠٥م، ص ١.
- <sup>٨٣</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٤/٨/١٩٠٧م، ع ٤١، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٤/١٠/١٩٠٧م، ص ٨٢٤.
- <sup>٨٤</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٣/٢٥/١٩٠٨م، ع ٣٥، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٣/٢٨/١٩٠٨م، ص ٧٠٢.
- <sup>٨٥</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ٥/١٣/١٩٠٨م، ع ٥٢، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٥/١٣/١٩٠٨م، ص ١٠٥٣.
- <sup>٨٦</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٦/١٥/١٩٠٨م، ع ٦٧، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٦/١٧/١٩٠٨م، ص ١.
- <sup>٨٧</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ٥/٢٥/١٩٠٨م، ع ٥٨، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٥/٢٧/١٩٠٨م، ص ١١٦٢.
- <sup>٨٨</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٣/١٢/١٩١٠م، ع ٣١، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٣/١٦/١٩١٠م، ص ١.
- <sup>٨٩</sup> المصدر السابق: أمر ملكي رقم ١ بتاريخ ٥/٢٤/١٩١٠م، ع ٦٣، نشر بتاريخ ٦/٤/١٩١٠م، ص ١.
- <sup>٩٠</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٢/٢٨/١٩١٢م، ع ٢، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١/٤/١٩١٣م، ص ٢٨.

كان يتشكل الجهاز الإداري، وبجانب هؤلاء وجدت إدارة طفيلية على عملية الإنتاج الزراعي والمنتجين الزراعيين قامت على أساس مفاهيم مُعادية للشعب وبعيدة عنه وخاصة للفلاحين<sup>(٩١)</sup>، وقد وزعت ملكية الأرض الزراعية في الريف المصري حتى مُنتصف القرن (٢٠م) لتصبح في يد حوالي (٢٧٦٠) مالكاً موزعة كالتالي: طبقة صغار الملاك تشمل من تقل ملكيتهم عن خمسة أفدنة، وكانت نسبة صغار الملاك تساوي (94.3%) من مجموع الملاك يملكون حوالي (35.4%) من الأراضي، والطبقة الثانية طبقة متوسطة، تتراوح ملكيتهم بين (٥ - ٥٠) فداناً، نسبتهم (5.3%) من مجموع الملاك، يملكون نسبة (30%) من مجموع الأراضي الزراعية، والطبقة الثالثة طبقة فوق المتوسطة تتراوح ملكياتهم ما بين (٥٠ - ١٠٠) فداناً، نسبتهم (0.2%) من مجموع الملاك، يملكون نسبة (7.3%) من مجموع الأراضي الزراعية، والطبقة الرابعة طبقة كبار الملاك تتراوح ملكياتهم ما بين (١٠٠ - ٢٠٠) فداناً، نسبتهم (0.1%) من مجموع الملاك، يملكون نسبة (7.3%) من مجموع الأراضي الزراعية، والطبقة الخامسة طبقة عُليا من كبار الملاك تتجاوز ملكياتهم (٢٠٠) فداناً، نسبتهم (0.1%) من مجموع الملاك، يملكون نسبة (20%) من مجموع الأراضي الزراعية<sup>(٩٢)</sup>، وفيما يلي بيان بالعائلات وثرواتهم ورُعمائهم ورأي الإدارة فيهم بمديرية البحيرة (٢٣ جمادى الآخرة ١٣٤٠ هـ / ٢٠ فبراير ١٩٢٢م) كمثال لباقي المُدريات في القُطر المصري<sup>(٩٣)</sup>:

أسماء العائلات	ثروتها	بعض زعمائها ومراكزهم ورأي الإدارة فيهم
مركز دمنهور بقراه وعزبه - عائلة نوار ← بندبية	- ١٠٠٠٠ فدان + محلج + عقارات	- خيرى نوار بك ← عُمدة وخريج جامعة أكسفورد - إسماعيل نوار أفندي ← عضو مجلس النواب المُنحل - سيد عيسى نوار ← عضو مجلس المُديرية المُنحل
- عائلة السلانكلي ← عزبة السلانكلي	- ٨٠٠ فدان	
- عائلة عوض ←	- ٧٠٠ فدان	- مصطفى محمد عوض أفندي

<sup>٩١</sup> عبد الفتاح، فتحي: مرجع سابق، ص ٣١١.

<sup>٩٢</sup> مرعي، سيد: مرجع سابق، ص ٢٥٨، ٢٥٩.

<sup>٩٣</sup> دار الوثائق المصرية: عابدين، كود: ٠٠٦٥٧٣ - ٠٠٦٩.



← عُمدة وعضو شياخات		شرنوب
- أحمد أفندي محمود الشرقاوي ← قاض بالمحاكم الأهلية	- ٦٠٠ فدان	- عائلة الشرقاوي ← سكنيدة
	- ٥٠٠ فدان	- عائلة الرومي ← أفلاقة
	- ٥٠٠ فدان	- عائلة العيسوي ← زاوية غزال
	- ٣٥٠ فدان	- عائلة منيسي ← زاوية حمور
	- ٢٥٠ فدان	- عائلة أبو فراج الطنحي ← دسوش الحلفاية
	- ٢٥٠ فدان	- عائلة زيد ← زرغون
	- ٢٥٠ فدان	- عائلة الصفاي ← عزب قابيل
	- ٢٠٠ فدان	- عائلة عثمان ← الصفاصيف
	- ١٥٠ فدان	- عائلة نعيم ← قراقص
	- ١٥٠ فدان	- عائلة دريك ← دريك
	- ١٠٠ فدان	- عائلة رحيم ← حفص
	- ٥٠٠ فدان	- عائلة بلبع
- محمد الوكيل باشا ← عضو مجلس الشيوخ المنحل - محمود محمد الوكيل ← عضو مجلس المديرية المنحل	- ٥٠٠٠ فدان	- عائلة الوكيل

- محمد محمد الوكيل ← عضو مجلس النواب المُنحل		
	- ٢٠٠٠ فدان	- عائلة الحبش
	- ١٠٠٠ فدان	- عائلة الحرفة
	- ١٠٠٠ فدان + وابور حليج	- عائلة يونس
	- ٢٠٠٠ فدان + وابور حليج	- عائلة غزال
	- ٦٠٠ فدان	- عائلة سعد
	- ٥٠٠ فدان	- عائلة الشاعر
	- ٤٠٠ فدان	- عائلة الكاتب
- محمود الحبروك أفندي ← ناظر مدرسة الصنائع بدمنهور	- ٣٠٠ فدان	- عائلة الحبروك
	- ٣٠٠ فدان	- عائلة الزرقا
	- ٢٠٠ فدان	- عائلة الخوالقة
	- ١٥٠ فدان	- عائلة الحوفي
	- ١٠٠ فدان	- عائلة الحوشي
	- ٦٠ فدان	- عائلة الرومي
	- ٣٠٠ فدان	- عائلة دعبس
	- ٧٠ فدان	- عائلة عاصي
	- ٨٠ فدان	- عائلة الغزالي
	- عقارات	- عائلة عبد اللا
	- عقارات	- عائلة إدريس
	- عقارات	- عائلة ربيع
	- عقارات	- عائلة أباطة
		- <u>مركز شبراخيت</u>
- محمد خليفة محمود أفندي ← عضو مجلس المُديرية المُنحل ← وفدي ← لكنه لا	- ٤٠٠٠ فدان	- عائلة محمود ← الرحمانية

يأتي بعمل إيجابي		
	- ٣٠٠٠ فدان	- عائلة الدفراوي ← الدفراوي
	- ٥٠٠ فدان	- عائلة الديب ← الريدان وابتوك
- محمد عبد العاطي خليفة أفندي ← محام وعضو مجلس المُديرية المُنحل ← لكنه لا يأتي بعمل إيجابي	- ٣٠٠ فدان	- عائلة خليفة ← جزيرة تكله
	- ٢٠٠ فدان	- عائلة أبو شلوع ← أم حكيم
	- ٢٠٠ فدان	- عائلة الجمل ← أمري
	- ٢٠٠ فدان	- عائلة ناصر ← محلة بشر
	- ١٠٠ فدان	- عائلة صالح ← فرنوبي
	- ٨٠ فدان	- عائلة رفاعي ← القهوتية
	- ٦٠ فدان	- عائلة ندا ← محلة بشر
	- ٦٠ فدان	- عائلة الأنصاري ← كفر السابي
	- ٢٠٠٠ فدان	<u>مركز أبو حمص</u> - عائلة المصري ← قافلة
	- ١٦٠٠ فدان	- عائلة خيرى باشا ← سنتواي
	- ٤٠٠ فدان	- عائلة أبو طالب ←

		محلة كيل
- محمد إبراهيم حبيب بك ← عضو مجلس النواب المنحل ← وفدي ← لكنه لا يأتي بعمل إيجابي	- ٣٠٠ فدان	- عائلة حبيب ← بركة غطاس
	- ٣٠٠ فدان	- عائلة ماضي ← بطروس
	- ٢٠٠ فدان	- عائلة أبو سعده ← روضة خيرى باشا
	- ٢٠٠ فدان	- عائلة مخيون ← أو الخزر
	- ١٥٠ فدان	- عائلة جاب الله ← القروي
	- ١٥٠ فدان	- عائلة داوود ← دسونس
	- ١٢٠ فدان	- عائلة فتحي ← بركة غطاس
	- ١٦٠٠ فدان	<u>مركز كفر الدوار</u> - عائلة بسيوني حجاج ← الكريون وكوم الطرفاية وكوم البركة
	- ١٢٠٠ فدان	- عائلة علام ← البسلفون
	- ١٠٠٠ فدان	- عائلة عامر ← منشأة عامر
	- ١٠٠٠ فدان	- عائلة شعلة ← كوم الطرفاية
	- ٤٠٠ فدان	- عائلة مرزوق

- عائلة هيبية - العالي	- ٤٠ فدان	- محمد مبروك هيبية ← عضو مجلس المديرية المنحل ← مُحايِد(وفدي).
- عائلة الطحاوي ← سيدي غازي	...-	- السيد على الطحاوي المُغازي ← عضو مجلس النواب المنحل ← مُعارض
- عائلة طوية ← كفر الدوار	- ٥٠٠٠ جنيه تجارة	
<u>وهكذا المحمدية</u>		
<u>رشيد</u>		
- عائلة بدر الدين ← رشيد	- ٧٠ فدان + وابور أرز	
- عائلة القزق ← رشيد	- ٣٠٠٠ جنيه تجارة	
<u>كوم حماده</u>		
- عائلة دليور ← كوم حمادة	- ٨٠٠٠ جنيه تجارة	
<u>مركز إيتاي البارود</u>		
- عائلة الحناوي ← كفر عوانة	- ٨٠٠ فدان	- الشيخ خالد الحناوي ← وفدي ← مريض بالشلل
- عائلة العسكري ← عزبة العسكري	- ٣٥٠ فدان	- إسماعيل العسكري أفندي ← مُعارض هادي - الشيخ فريد العسكري ← مُعارض ومُفلس
<u>وكذا مركز الدلنجات</u>		
<u>وكذا مركز أبو المطامير</u>		

وبتحليل البيان يتضح وجود أسر بعينها استحوذت على ثروة البلاد من أراضي وعقارات ووسائل إنتاج، وبالتالي على الوظائف المرموقة بالدولة، وكذلك نالوا حظهم من التعليم والسفر للخارج، وقد مارسوا

السياسة بشكل أو بآخر فكان منهم الوفدي المتعصب، ومنهم من وصف بأنه محايد، ومنهم من وُصف بأنه هادئ أو بأنه إيجابي أو غير إيجابي، أو بأنه مُعارض، وقد توصف حالته الصحية مثل: أنه مُصاب بالشلل أو ما إلى ذلك، أو يوصف وضعه المالي بأنه مُفلس، ومنهم من ارتقى في أحضان النظام لمآربه النفعية، ومنهم من عارض النظام بشرف، ومنهم من لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء.

#### - أنواع الجزاءات المُوقعة على العُمد والمشايخ وأسبابها، والأجازات:

تمثلت الجزاءات المُوقعة على العُمد والمشايخ في كونها عبارة عن: إنذارات للتأخر أو الإهمال في تلبية طلبات الإدارة، أو التسبب في تأجيل تنفيذ حُكم أو لعدم الإبلاغ عن وفاة نفر أو لعدم إخطار المركز بأنه قد تم التصريح لموظف بإجازة<sup>(٩٤)</sup>، ومن ذلك المحضر المحرر ضد أحمد طُلبه فتح الباب عُمدة منشأة الدبان مركز بني مزار بمديرية المنيا في (٢٢ سبتمبر ١٩٠٠م)؛ لإهماله وعدم إبلاغه عن ظهور دودة الفُطن، ووجود نحو (٣٠٠) فداناً به دودة، وقد تكرر منه عدم التبليغ عن الدودة في السنوات التالية حتى عام (١٩١٤م)<sup>(٩٥)</sup>، ومن هذه الجزاءات فرض غرامة (١٠٠) قرشاً بموافقة الداخلية على أحمد عوض عبده لتصرفه تصرفاً معيباً في حادث قتل امرأة بزمام بلده، وغرامة (٥٠) قرشاً لعدم مُعاملة نفر قُرعة بشكل لائق، وغرامة (٢٥) قرشاً لعدم تبليغه عن وجود سلاح بدون ترخيص<sup>(٩٦)</sup>، وكذلك صدور أمر في (٢٣ أغسطس ١٩١٦م) برفت علي محمد عيسى شيخ عزبة الرُغامة شرق؛ مُبرراً ذلك بأنه لا يصح بقائه في وظيفته؛ لاتهامه في قضية ضرب أحد الأشخاص، وقُبض عليه ثم حُكم ببراءته، ثم أُنهم وابنه بسرقة فول من زراعة وضُبطت المسروقات بمنزلهما وحُكم فيها فقط على ابنه بالحبس أسبوعين، إلا أن ذلك - بطبيعة الحال - سلب الثقة منه وحط من كرامته بين الأهالي، فضلاً عن أن الحُكم على ولده المُقيم معه في نفس المنزل بالحبس يدعو إلى الشك في سلوكه<sup>(٩٧)</sup>، وصدر أمر من الداخلية برفت أحمد داوود شيخ العتومور بحري في (أول فبراير ١٩١٧م) لسوء سيره وسلوكه ورداءة سُمعته<sup>(٩٨)</sup>، وقد يتم الرفت كذلك نتيجة الحُكم على أحدهم بالسجن؛ حيث سُجن عُمدة ثلاثة شهور مع الشغل لمُساعدته أحد المُتهمين على الفرار من وجه القضاء<sup>(٩٩)</sup>، وتم تعيين شيخ عزبة بدلاً من إبراهيم على تمام المرفوت بقرار اللجنة وصَدَقَت الداخلية عليه في (١٥ أبريل ١٩١٤م)<sup>(١٠٠)</sup>.

<sup>٩٤</sup> المصدر السابق: ص ٣.

<sup>٩٥</sup> دار الوثائق المصرية: عابدين، كود ٠١٢٠٨٣ - ٠٠٦٩.

<sup>٩٦</sup> دار المحفوظات العمومية: دفتر قيد وأسماء عُمد ومشايخ البلاد، كوم أمبو، مصدر سابق، ص ٣، ٤، ٥.

<sup>٩٧</sup> المصدر السابق: ص ١٥.

<sup>٩٨</sup> المصدر السابق: ص ١٩.

<sup>٩٩</sup> المصدر السابق: ص ٢٤.

<sup>١٠٠</sup> المصدر السابق: ص ٣٢.

وتعددت الأجازات الممنوحة للعمد ومشايخ والخفر، فمنها الأجازة الاعتيادية التي عادة ما كانت تتراوح ما بين (٤٨) ساعة أو خمس أو خمسة عشر يوماً أو أسبوعاً أو أسبوعين، وقد تصل إلى شهر وأحياناً شهرين<sup>(١٠١)</sup>، أما الأجازة المرضية فكانت عشرة أيام<sup>(١٠٢)</sup>.

#### - الأمراض والأوبئة الحيوانية والبشرية:

واستكمالاً لإدارة الريف المصري، تم تسليط الضوء على الأمراض التي أودت بحياة الإنسان وحياء الحيوانات كقوة من قوى العمل والإنتاج؛ حيث تعددت في القرى والعزب الأمراض والأوبئة الحيوانية والبشرية لأسباب كثيرة، منها سوء الرعاية البيطرية وقلة الأعلاف بالنسبة للحيوان، أما بالنسبة للإنسان فكان من أسبابها قلة النظافة أو سوء الرعاية الصحية والفقر وسوء التغذية، ولا يخفى ما نشأ عن إخبار مصلحة الصحة بما أصاب الحيوانات من الأمراض غير العادية حال ظهورها من تدارك الأمر وحفظها لأصحابها، ومنع انتقال الضرر بالأخرى؛ ولذلك أكدت الدولة بضرورة إبلاغ المأمورين وعمد ومشايخ البلاد كافة بسرعة إخبار صحة المديرية بما يظهر عندهم من أمراض<sup>(١٠٣)</sup>، وعلى سبيل المثال: انتشر الطاعون البقري في شتى أنحاء البلاد؛ نتيجة لتلوث مياه الترع وقنوات الري، بالإضافة إلى استيراد المواشي من دول تحمل هذا الميكروب، وعدم تمكن الفلاحين من تغذية حيواناتهم فأصيبت بالهزال وهبطت قيمتها وأصبحت معرضة لخطر الإصابة بالمرض<sup>(١٠٤)</sup>، وظهرت الحمى القلاعية بالمواشي في الفترة ما بين (٢٦ مارس - ٣٠ أبريل ١٩١٦م)، وظهرت كذلك الحميات بعزبة المحطة بكوم أمبو في الفترة (٢٣ مارس ١٩١٦م - ١١ أبريل ١٩١٦م)<sup>(١٠٥)</sup>، أما بالنسبة للأمراض والأوبئة البشرية بالقرية فقد صدر قرار من وزارة الصحة أدرج بالجريدة الرسمية في (٨ مايو ١٩٢٢م) باعتبار ناحية العباسية مركز أسوان موبوءة بالتيفود<sup>(١٠٦)</sup>، ثم زال مرض التيفود في (١٢ سبتمبر ١٩١٥م) عن البلد<sup>(١٠٧)</sup>، وظهرت الحميات بعزبة الخور بحري وزالت في (٣٠ أبريل ١٩١٦م)<sup>(١٠٨)</sup>، وظهرت الحميات في (٣ أبريل ١٩١٦م)، وزالت في (٤ سبتمبر ١٩١٦م)<sup>(١٠٩)</sup>، وقد يكون التقصير من جانب الدولة ذاتها في عدم توفير

<sup>١٠١</sup> المصدر السابق: ص ٣، ٤، ٥.

<sup>١٠٢</sup> المصدر السابق: ص ٣.

<sup>١٠٣</sup> الوقائع المصرية: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨/٨/١٨٩٢م، وزارة الداخلية، ع ٩٩، نشر بتاريخ ٢٠/٨/١٨٩٢م، ص ١.

<sup>١٠٤</sup> زين الدين، إسماعيل محمد: الزراعة المصرية في عهد الاحتلال البريطاني ١٨٨٢ - ١٩١٤م، القاهرة: الهيئة

المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٥م، ص ٢١٠.

<sup>١٠٥</sup> دار المحفوظات العمومية: دفتر قيد وأسماء عمد ومشايخ البلاد، مصدر سابق، كوم أمبو، ص ٥.

<sup>١٠٦</sup> المصدر السابق: ص ١٢.

<sup>١٠٧</sup> المصدر السابق: ص ٣٥.

<sup>١٠٨</sup> المصدر السابق: ص ٣٠.

<sup>١٠٩</sup> المصدر السابق: ص ٣٦.

الإجراءات الصحية والأمصال اللازمة لتفادي الأمراض؛ حيث اشتكى عمدة القصاصين لوزارة الصحة العمومية في برقية من عدم وصول المصل الواقي من الكوليرا لهم مع وجود الوباء بالفعل<sup>(١١٠)</sup>.

#### - الجُنح والجرائم والعقوبات الخاصة بالمواطنين بالفُرَى والعزب والنجوع:

في ظل هذا المُجتمع الريفي البائس فقراً وأمناً وظلماً فقد كثرت الحوادث وتتنوعت وكذلك اختلفت عقوباتها، كما تُنبئ أنواع السرقات ومدى بساطتها أن أغلبها كان لسد الرمق؛ نتيجة الاحتياج والعوز والجوع والفقر، واتضح بجلاء اختلاف العقوبة لنفس الجريمة تبعاً لرؤية القاضي وقناعاته واعتقاداته وتكوين عقيدة قانونية لدية تُبرر مدى التساهل أو القسوة في الحُكم، كما اتضح سرعة القبض على المُتهمين، وأثبت اسم المجني عليه واسم المُتهم أو المُتهمين، وكذلك ذُكرت العقوبة حتى في أقل الأشياء<sup>(١١١)</sup>.

وكان من بين أنواع السرقات المُثبتة بالدفتري محل الدراسة ما يلي: حيوانات، معادن، محاصيل، ملابس، نقدية، قمح، ماعز، فول، مصاغ بالإكراه، جاموسة، ناقة، كيله ونصف فول، حماره سوداء، ناقة صفراء، ملاءة حرير، جلباب، (١٠) قروش، رحاه، طاحونة، خاتم، جوز أساور، تنور وقصب<sup>(١١٢)</sup>، خنجر، زنك، شعير، حدايد، جُنيهان ذهب، (٤١) شتلة نخل، تبين، بلح، أذرة، أشياء منزلية<sup>(١١٣)</sup>، قطعة قُماش، جلابية تيل، بوص قش، عرق خشب، صندوق سجائر، حلة نحاس بدون غطاء، فردة حلق بالإكراه، مخدات، قُماش كستور<sup>(١١٤)</sup>، يافطة نُحاسية، باب خشب، (١٤) كيلو سكر، خمسة مباسم سوداء، جردلان جلد، زجاجتي لمبات كبيرة، بطة، حنفية نحاس، ريال وثمانية أرغفة خبز، (٥٨) رطل سكر، مركب<sup>(١١٥)</sup>، فحم، كيلو جرام مشروبات روحية، أربعة بنديقي ذهب، طوب أحمر، قلع مركب، كراسي<sup>(١١٦)</sup>، بطانية، فرش ملابس، جنيه أفرنكي، حصر، ساعة وكنبة، حمارة<sup>(١١٧)</sup>، بُرنيطة صوف<sup>(١١٨)</sup> بندقية، أربعة صفائح جاز<sup>(١١٩)</sup>، وإذا ما نظرنا في تلك السرقات المُثبتة بالدفتري محل الدراسة نستطيع

<sup>١١٠</sup> دار الوثائق المصرية: عابدين، كود ٠٠١٢٠٩٠ - ٠٠٠٦٩.

<sup>١١١</sup> دار المحفوظات العمومية: دفتر قيد وأسماء عُمد ومشايخ البلاد، كوم أمبو، مصدر سابق، ص ٣-٧، ٩، ٢٤، ٣٥، ٣٧ - ٣٩. مع ملاحظة أنه في حالة عدم كفاية الأدلة يذكر اسم الجاني، أما إذا حُفظت لعدم معرفة الجاني فيُكتب مجهول.

<sup>١١٢</sup> المصدر السابق: ص ٣٠.

<sup>١١٣</sup> المصدر السابق: ص ٣٥.

<sup>١١٤</sup> المصدر السابق: ص ٣٦.

<sup>١١٥</sup> المصدر السابق: ص ٣٧.

<sup>١١٦</sup> المصدر السابق: ص ٣٨.

<sup>١١٧</sup> المصدر السابق: ص ٣٩.

<sup>١١٨</sup> المصدر السابق: ص ٤١.

<sup>١١٩</sup> المصدر السابق: ص ٤٠.



ببساطة تكوين فكرة عن محتويات البيت المصري في القرية المصرية في تلك الحقبة التاريخية، ومدى البساطة وارتباط مكونات البيت بالبيئة والوظائف الزراعية واحتياجاتها، وأن العقوبات كانت عبارة عن: الحبس فقط أو الحبس مع الأشغال الشاقة، وقد تراوحت ما بين أسبوع، وعشرة أيام وأُسبوعين أو شهر أو شهرين أو ثلاثة شهور أو أربعة شهور أو ست شهور، وقد تصل إلى سنتين أو ثلاث سنوات أو أربع سنوات في حالات الشروع في القتل، وقد يُحكم بالمدة مع إيقاف التنفيذ، وهناك عقوبات بالضرب بالعصا تراوحت ما بين (٨ - ١٥) عصاً، ووجدت أحكام بالغرامة النقدية مثل حادث سُكر عُرم صاحبه بدفع مبلغ جُنِيهان، وعُرم شخص حاز سلاح بدون ترخيص بالغرامة (٥٠) قرشاً، وقد حُفظت قضايا عديدة لعدم كفاية الأدلة، أو لعدم معرفة الجاني، وقد تُحفظ مؤقتاً أو نهائياً، أو تُحفظ لعدم الأهمية، ووجدت أحكام عديدة كذلك بالبراءة، وكذلك أحكام بعدم الاختصاص والإحالة على النيابة العامة<sup>(١٢٠)</sup>.

#### - أحكام وجزاءات لمواطنين اتهموا عُمد ومشايخ بالفساد:

انتشرت بوضوح ظاهرة الشكوى ضد العُمد والمشايخ والتشكيك في مسلكهم من جانب المواطنين، مما دلّ علي عدم الثقة المُتبادلة بين الإدارة والمواطن في ذلك الوقت، كما قد يكون الدافع وراء ذلك الأمل في الإصلاح، أو اليأس وليكن ما يكون، ولا نستطيع الآن التأكيد من صحة البراءات التي مُنحت للإدارة الريفية ومُعاقبة الشاكي، ولا نمنع أنفسنا من الشك والريبة بأن هذه الإدارة قد تكون لها السطوة والمنعة بأن تدخلت في مجرى العدالة، ومن هذه الأحكام يتضح أن المواطن البائس من شدة رُعبه من العسكرية والجيش كان لا يُمانع بأن تُفقأ إحدى عينيه أو تُقطع بعض أصابعه حتى يتجنب الذهاب لمصيره الذي يعتبره مجهولاً، وقد تراوحت هذه الأحكام ما بين (٢١ - ٥٦) يوماً، ويُصدّق عليها السردار أو نائبة، وقد يُخفف السردار أيام من العقوبة تصل إلى (٧) أيام، وكلها أحكام نتيجة لطعن المواطن زوراً بحق العُمد والمشايخ واتهامهم بالتستر على أنفار فُرعة أو أخذ رشوة أو إتلاف أحد أعضاء الفلاحين حتى لا يذهبوا للعسكرية، وتم الحبس بسجن المُديرية مع الأشغال الشاقة، كما لوحظ أنها في الغالب الأعم أحكام عسكرية بحق مواطنين مدينين؛ حيث حُكم المجلس العسكري العالي على سليمان عيسوي الدالي من أهالي سرسموس منوفية بالسجن (٥٦) يوماً بالأشغال الشاقة<sup>(١٢١)</sup>، وحُكم على حسين نافع من أهالي ناطوره شرقية وحسين فرج من أهالي المُديرية بسجنهما (٢٨) يوماً؛ لأن الأول طعن زوراً في حق ابن أخيه والثاني طعن زوراً في حق مشايخ بلده بتسترهم على نفر فُرعة، وصدق على ذلك السردار<sup>(١٢٢)</sup>، وحُكم على محمد نوفل من أهالي منوف بمُديرية المنوفية بالسجن (٢٨) يوماً بالأشغال الشاقة؛ لأنه طعن

<sup>١٢٠</sup> المصدر السابق: ص ٣ - ٧، ٩، ٢٤، ٣٥، ٣٧ - ٣٩.

<sup>١٢١</sup> الوقائع المصرية: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٢/٢٨م، وزارة الدفاع، ع ٢٥، نشر بتاريخ ١٨٩١/٢/٢٨م، ص ٤٩٩.

<sup>١٢٢</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٥/٦م، وزارة الدفاع، ع ٥٣، نشر بتاريخ ١٨٩١/٥/٦م، ص ١٠٤٧.

زوراً في حق مشايخ بلده بأنهم تستروا على أخيه نفر القرعة<sup>(١٢٣)</sup>، وحُكم على حسن سالم من أهالي كفر الباشا بمُديرية الدقهلية بالسجن(٥٦) يوماً بالمُديرية؛ لأنه طعن زوراً في حق أحد مشايخ الناحية المذكورة بأنه أثلّف أعين بعض أنفار القرعة وأخذ منهم رشوة<sup>(١٢٤)</sup>، وحُكم على إبراهيم محمد القاضي من أهالي ميت حلفه قليوبية بالسجن(٢١) يوماً بالمُديرية؛ لأنه طعن في حق عُدة ومشايخ بلده<sup>(١٢٥)</sup>، وحُكم على السيد الفقي وأحمد غنيم من أهالي كفر أخشا منوفية بالسجن(٢٨) يوماً بالمُديرية لأنهما طعنا زوراً في حق مشايخ الناحية المذكورة<sup>(١٢٦)</sup>، وحُكم على العزب علي عاصي من أهالي بهوت غريبه بالسجن(٥٦) يوماً بالمُديرية لطحنه زوراً في حق عُدة ومشايخ وقاضي المركز<sup>(١٢٧)</sup>، وحُكم على حسن عطيه من أهالي ناحية شنراق غريبه بالسجن(٢١) يوماً بسجن المُديرية؛ لطحنه زوراً في حق مشايخ بلده بأنهم تستروا على نفر قرعه<sup>(١٢٨)</sup>، وحُكم على كل من خلف خلف وأحمد خضر وميهوب علي وأبو العينين محمد وحسان بلال من أهالي قله بمُديرية بني سويف بالسجن(٥٦) يوماً بالمُديرية لطحنهم زوراً في حق مشايخ بلدهم<sup>(١٢٩)</sup>، وحُكم على عويس أحمد من دلاص بني سويف بالسجن(٢٨) يوماً بالمُديرية لطحنه زوراً في حق مشايخ بلده بأنهم تستروا على خمسة أنفار قُرعة، وصدّق على ذلك السردار في(٦ مارس ١٩٤٤)<sup>(١٣٠)</sup>، وحُكم على عيسى ثرك من أهالي سمان منوفية بالسجن(٤٢) يوماً لطحنه زوراً في حق عُدة بلدة وأحد المشايخ، وصدق السردار على الحُكم بعد أن عفى عن(١٤) يوماً في(١٩ مارس ١٨٩٤)<sup>(١٣١)</sup>، وحُكم على خليل إبراهيم موسى وإبراهيم محمد الحانوتي من أهالي سنهوت البرك شرقية بالسجن(٢٨) يوماً بالمُديرية لطحنهما زوراً في حق عُدة ومشايخ بلدهما بأنهم تستروا على أربعة أنفار سواقط ولم يقدموهم للفرز ومن التحقيق ظهر كذبهما<sup>(١٣٢)</sup>، وحُكم على حنفي سالم من أهالي صان الحجر شرقية ومحمد سالم من أهالي حفنا شرقية بالسجن(٢٨) يوماً بالمُديرية لطحنهما زوراً في حق عُدة ومشايخ بلدهما بأنهم

<sup>١٢٣</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١٨/٥/١٨٩١م، وزارة الدفاع، ع٥٦، نشر بتاريخ ١٨/٥/١٨٩١م، ص ١١٠٦.

<sup>١٢٤</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١٣/٦/١٨٩٢م، الحاكم العسكري، ع٧٣، نشر بتاريخ ١٣/٦/١٨٩٢م، ص ١.

<sup>١٢٥</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢٩/٨/١٨٩٢م، الحاكم العسكري، ع١٠٣، نشر بتاريخ ٢٩/٨/١٨٩٢م، ص ١٧٠٦.

<sup>١٢٦</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١٤/٩/١٨٩٢م، الحاكم العسكري، ع١٠٩، نشر بتاريخ ١٤/٩/١٨٩٢م، ص ١٨١٩.

<sup>١٢٧</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١٨/٢/١٨٩٣م، وزارة الدفاع، ع٢٢، نشر بتاريخ ١٨/٢/١٨٩٣م، ص ١.

<sup>١٢٨</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢٩/٤/١٨٩٣م، وزارة الدفاع، ع٤٩، نشر بتاريخ ٢٩/٤/١٨٩٣م، ص ٨٨٢.

<sup>١٢٩</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢٢/١١/١٨٩٣م، وزارة الدفاع، ع١٣٣، نشر بتاريخ ٢٢/١١/١٨٩٣م، ص ٢٣٠٤.

<sup>١٣٠</sup> المصدر السابق: قرار رقم ٢٦/٣/١٨٩٤م، ع ٢٦، نشر بتاريخ ٢٦/٣/١٨٩٤م، ص ٧٣٨.

<sup>١٣١</sup> المصدر السابق: قرار رقم ١٨/٤/١٨٩٤م، ع ٤٣، نشر بتاريخ ١٨/٤/١٨٩٤م، ص ٨٦٦.

<sup>١٣٢</sup> المصدر السابق: قرار رقم ٢٩/٩/١٨٩٤م، وزارة الدفاع، ع ١١١، نشر بتاريخ ٢٩/٩/١٨٩٤م، ص ٢٢٤٦.

تستروا على نفري قرعة ولم يقدموها للفرز وبالتحقيق أتضح كذبهما<sup>(١٣٣)</sup>، وحُكم على عبد الرحمن قاسم وعطية سليمان من أهالي القطاوية شرقية بالسجن (٢٨) يوماً بالمُديرية لطعنهما زوراً في حق عُدة ومشايخ بلدهما بأنهم متسترون على (٢٧) نفر قرعة ومن التحقيق تبين كذبهما، وصدق عليه سعادة السردار بعد أن عفا عن (٧) أياماً<sup>(١٣٤)</sup>، وحُكم على إبراهيم رباح من أهالي فاقوس شرقية بالسجن (٢٨) يوماً بالمُديرية لطعنه زوراً في حق مشايخ ناحيتي فاقوس والديمون بأنهم تستروا على (١٣) نفر قرعة، ومن التحقيق أتضح كذبه، وصدق على ذلك السردار في (٥ نوفمبر ١٨٩٤م) بعد أن عفا عن (٧) أياماً<sup>(١٣٥)</sup>، وحُكم على عبد الحميد حسن غنيم من أهالي شبرا النملة بمُديرية الغربية بالسجن (٢١) يوماً بالمُديرية، لتقديمه بلاغاً كاذباً في حق أربعة أنفار قرعة اتهمهم بإتلاف أعينهم بمعرفة أرشد عائلتهم والمشايخ تستروا عليهم وبالتحقيق ظهر كذبه<sup>(١٣٦)</sup>، وحُكم على عبد الله من أهالي دير برارة (بني سويف) بالسجن (٢٨) يوماً بالمُديرية، لأطعنه زوراً في حق مشايخ بلده بأنهم تستروا على نفر قرعة طلب للخدمة العسكرية<sup>(١٣٧)</sup>، وحُكم على عبد الله واصل من أهالي زناره منوفية بالسجن (٢٨) يوماً بالمُديرية لأطعنه زوراً في حق عُدة ومشايخ بلده بأنهم تستروا على نفر قرعة ولم يقدموه للفرز، وتجرووا على قطع أصبع نفر آخر ومن التحقيق أتضح كذبه وأن طعنه لضغائن شخصية<sup>(١٣٨)</sup>، وحُكم على عبد الرحمن سليمان وفولي سلمان من أهالي سلامون بمُديرية أسيوط بالحبس (٢٨) يوماً بالمُديرية لطعنهما زوراً في حق عُدة ومشايخ بلدهما<sup>(١٣٩)</sup>، وحُكم على سيد أحمد إبراهيم من أهالي موشا بمُديرية أسيوط بالسجن (٢٨) يوماً بالمُديرية لأطعنه زوراً في حق مشايخ بلده<sup>(١٤٠)</sup>، وحُكم على عبد الفتاح عبد الهادي من أهالي الحبالصة بمُديرية أسيوط بالسجن (٤٢) يوماً بالمُديرية لأطعنه زوراً في حق عُدة ومشايخ بلده بأنهم متسترون على أربعة أنفار سواقط ولم يقدموهم للفرز<sup>(١٤١)</sup>، وحُكم على إسماعيل الطباخ من أهالي ناحية قونة بمُديرية الغربية وعلي أحمد جبر من أهالي بني عامر منيا بالسجن (٢٨) يوماً بالمُديرية لطعنهما زوراً في حق

<sup>١٣٣</sup> المصدر السابق: قرار رقم بتاريخ ١٠/٢٢/١٨٩٤م، وزارة الدفاع، ع ١٢١، نشر بتاريخ ١٠/٢٢/١٨٩٤م، ص ٢٤٣١.

<sup>١٣٤</sup> المصدر السابق: قرار رقم بتاريخ ١١/١٤/١٨٩٤م، ع ١٣١، نشر بتاريخ ١١/١٤/١٨٩٤م، ص ٢٦١١.

<sup>١٣٥</sup> المصدر السابق: قرار رقم بتاريخ ١١/٢٤/١٨٩٤م، ع ١٣٥، نشر بتاريخ ١١/٢٤/١٨٩٤م، ص ١.

<sup>١٣٦</sup> المصدر السابق: قرار رقم بتاريخ ١٢/١٩/١٨٩٤م، ع ٢، نشر بتاريخ ١/٣/١٨٩٥م، ص ٢٥.

<sup>١٣٧</sup> المصدر السابق: قرار رقم بتاريخ ٣/٢٠/١٨٩٥م، ع ٣٤، نشر بتاريخ ٣/٢٠/١٨٩٥م، ص ٦٦٢.

<sup>١٣٨</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم بتاريخ ٣/٢١/١٨٩٦م، ع ٣٢، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ٣/٢١/١٨٩٦م، ص ٧٠٢.

<sup>١٣٩</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم بتاريخ ٣/٢٥/١٨٩٦م، ع ٣٤، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ٣/٢٥/١٨٩٦م، ص ٧٣٥.

<sup>١٤٠</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم بتاريخ ٥/١١/١٨٩٦م، ع ٥١، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ٥/١١/١٨٩٦م، ص ١١٣٠.

<sup>١٤١</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم بتاريخ ٧/٦/١٨٩٦م، ع ٧٣، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ٧/٦/١٨٩٦م، ص ١.

عُمدة ومشايخ بلدهما<sup>(١٤٢)</sup>، وحُكم على فتح الباب شعبان من أهالي البرانقة ببني سويف بالحبس(٢٨) يوماً بالمُديرية لطحنه زوراً في عُمدة ومشايخ بلده بأنهم تستروا على نفر قرعه مطلوب للخدمة العسكرية<sup>(١٤٣)</sup>، وحُكم على السيد الشافعي من أهالي الإحراز(قليوبية) بالسجن(٢٨) يوماً لطحنه زوراً في حق عُمدة ومشايخ بلده بأنهم تستروا على خمسة أنفار قرعة<sup>(١٤٤)</sup>، وحُكم على السيد رخا شيخ بناحية القوانين(دقهلية) ومحمد بن السيد جاد الله من أهالي الناحية المذكورة بالسجن(٢٨) يوماً بالمُديرية لطحنه زوراً في حق عُمدة ومشايخ بلدهما بأنهم استبدلوا نفر قرعة مطلوب للخدمة العسكرية<sup>(١٤٥)</sup>، وحُكم على أحمد عبد العليم من أهالي ناحية برمشا بمُديرية المنيا بالسجن(٢٨) يوماً بالمُديرية لطحنه زوراً في حق مشايخ بلده<sup>(١٤٦)</sup>، وحُكم على حسنين فرغلي من أهالي بني حسين بمُديرية أسيوط بالسجن(٢٨) يوماً بالمُديرية، لطحنه زوراً في حق عُمدة ومشايخ بلده بأنهم تستروا على(٦) أنفار، ومن التحقيق اتضح كذبه، وصدّق على ذلك نائب السردار في(١٠ أبريل ١٨٩٧م)<sup>(١٤٧)</sup>، وحُكم على محمد مصطفى وعبد الرحمن من أهالي السلمية بمُديرية الغربية بالسجن(٢٨) يوماً بالمُديرية؛ لأنهما قدما بلاغاً ضد نفر قرعة وضد عُمدة وأحد مشايخ بلدهما، ومن التحقيق اتضح كذبهما، وصدّق على ذلك نائب السردار في(٨ مايو ١٩٧٠م)<sup>(١٤٨)</sup>، وحُكم على مُحارب إبراهيم من أهالي كوم البجا بمُديرية قنا وأحمد شحاتة من أهالي نزلة سعيد بمُديرية بني سويف بالسجن(٤٢) يوماً بالمُديرية؛ لأن الأول قدم بلاغاً ضد عُمدة ومشايخ بلده، والثاني قدم بلاغاً ضد مشايخ بلده<sup>(١٤٩)</sup>، وحُكم على عياد من أهالي ناحية القصر والصيد بمُديرية قنا بالسجن(٢٨) يوماً بالمُديرية؛ لتقديمه بلاغاً ضد عُمدة ومشايخ بلده، ومن التحقيق اتضح كذبه، وصدّق

<sup>١٤٢</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٩/٧/١٨٩٦م، ع ٨٢، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ٢٩/٧/١٨٩٦م، ص ١٧٦٦.

<sup>١٤٣</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٤/١٠/١٨٩٦م، ع ١١٧، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٤/١٠/١٨٩٦م، ص ٢٥٦٣.

<sup>١٤٤</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٣٠/١٢/١٨٩٦م، ع ١٥٠، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ٣٠/١٢/١٨٩٦م، ص ٣٣٩٠.

<sup>١٤٥</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٣/١/١٨٩٧م، ع ٦، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٣/١/١٨٩٧م، ص ١٠٧.

<sup>١٤٦</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٥/١/١٨٩٧م، ع ١١، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ٢٥/١/١٨٩٧م، ص ٢١٨.

<sup>١٤٧</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٧/٤/١٨٩٧م، ع ٤٣، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٧/٤/١٨٩٧م، ص ١٠٧٩.

<sup>١٤٨</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩/٥/١٨٩٧م، ع ٥٤، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٩/٥/١٨٩٧م، ص ١٣٠٠.

<sup>١٤٩</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٩/٥/١٨٩٧م، ع ٥٨، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ٢٩/٥/١٨٩٧م، ص ١٤٠٠.

على ذلك نائب السردار في (٤ يولية ١٨٩٧)<sup>(١٥٠)</sup>، وحُكم على أحمد بكري من أهالي سلامون بأسويوط بالحبس (٢٨) يوماً بالمُديرية؛ لتقديمه بلاغاً ضد عُمدة ومشايخ بلده، ومن التحقيق ثبت كذبه، وصدّق على ذلك نائب السردار في (٩ سبتمبر ١٩٧)<sup>(١٥١)</sup>، وحُكم على سيف سيد من أهالي ناحية بني موسي بمُديرية المنيا بالحبس (٢٨) يوماً بالمُديرية، لتقديمه بلاغاً ضد عُمدة ومشايخ بلده وثلاثة أنفار قرعة، ومن التحقيق ثبت كذبه وصدّق على ذلك نائب السردار في (أول نوفمبر ١٨٩٧م)<sup>(١٥٢)</sup>، وحُكم على عوض الله عيسوي من ناحية نقادة بمُديرية فنا بالحبس (٢٨) يوماً بالمُديرية؛ لتقديمه بلاغاً ضد مشايخ بلده بتسترهم على ثلاثة أنفار قرعة، ومن التحقيق ثبت كذبه وصدّق على ذلك نائب السردار في (٤ ديسمبر ١٩٧)<sup>(١٥٣)</sup>.

ورغم ذلك فقد صدرت أحكام من القاضي الطبيعي المدني بحق مواطنين اختصموا مع الإدارة المحلية بالقرى، ومن ذلك ما أصدره حسن كامل قاضي تحقيق الجنايات بمحكمة أسويوط الأهلية من حُكم بعد إطلاعهم على أوراق القضية والتحقيقات التي تمت بشأنها، والتي أثبتت أن مواشي رشوان شافع وأبو زيد شافع أخيه قد أتلقت زراعة عُثمان إسماعيل أحد مشايخ الناحية<sup>(١٥٤)</sup>.

#### - أحكام وجزاءات ضد العمد والمشايخ:

وجد مجلس تأديب إداري مدني أصدر قرارات على الإدارة المحلية بالقرى وصدّق عليه ناظر الداخلية بصفته المسئول عنها، ومن ذلك تصديق نظارة الداخلية في (٢٠/١/١٨٩٢م) على ما قرره مجلس التأديب بمُديرية بني سويف من خصم (١٥) يوماً من مُرتب عبد المسيح أفندي نصر كاتب الضبط في مركز الزاوية لما أجراه من تكليف مشايخ الخفر في ناحيتي أبو صير ودنا القشن بأعمال مُداهمة غير مُبررة<sup>(١٥٥)</sup>.

ووقعت أحكام عسكرية صادرة من المجلس العسكري الأعلى ضد عمد ومشايخ القرى والعزب؛ لارتكابهم جُنح وجرائم، وتراوحت هذه الأحكام ما بين (٢١-٥٦ يوماً)، وكان الحبس بمقر سجن المُديرية، وكانت مُبررات هذه الأحكام اتهامهم بالتستر على خارجين على القانون أو على أنفار قرعة، مما يُنبئ أن

<sup>١٥٠</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٧/٧/٢١، ع ٨٢، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٧/٧/٢١م، ص ١٨٦٠.

<sup>١٥١</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٨٩٧/٩/١٨، ع ١٠٥، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٧/٩/١٨م، ص ١.

<sup>١٥٢</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٧/١١/٨، ع ١٢٧، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٧/١١/٨م، ص ١.

<sup>١٥٣</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٨٩٧/١٢/١١، ع ١٤١، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٨٩٧/١٢/١١م، ص ١.

<sup>١٥٤</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٤/٢/١٢، ع ١٨، وزارة العدل، نشر بتاريخ ١٨٩٤/٢/١٢م، ص ٣٧٢.

<sup>١٥٥</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٢/١/٢٠، ع ١٣، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٨٩٢/١/٢٠م، ص ١.

هؤلاء العُمد والمشايخ كانوا في حيرة من أمرهم وصراع ما بين واجب تطبيق قانون الدولة التي هم موظفون بها وما بين الأعراف والتقاليد في الريف المصري الذي يجعل من تسليم من استجار بهم عيباً وسُبة في جبينه، والأحكام الصادرة بحقهم صدّق عليها السردار بالمُديرية أو نائبه، ومن هذه الأحكام الحُكم الصادر بحق علي إبراهيم السعدني عُمة ناحية نتما بحيرة وعبد العزيز السعدني وعبد الرسول السعدني مشايخ بها بالسجن (٢١) يوماً بسجن المُديرية؛ لتسترهم على أحد الخارجين على القانون<sup>(١٥٦)</sup>، والحُكم على فرج الله على عُمة أبهيت الحجر بالفيوم وعلي عبد الجواد شيخ بها بالسجن (٢١) يوماً لأنهم تستروا على نفر ثُرعة، والحُكم على عبد الرحيم غنيم عُمة كفر خضر منوفية ومصطفى عطا الله وعلي غنيم مشايخ بها بالسجن<sup>(١٥٧)</sup>، والحُكم على فضل حجازي وحسن بدوي ومحمد سعدني وحسن خليل مشايخ بناحية أفوه بمُديرية بني سويف، وكذلك الحُكم على خليفة علي وعبد الجواد محمد يعقوب وإسماعيل محمد علي مشايخ بناحية كفر الشيخ عابد بمُديرية بني سويف بالسجن عاماً كاملاً<sup>(١٥٨)</sup>، والحُكم على أحمد داوود عُمة كفر أخشا منوفية وزايد أبو زيد وعزب النورج، ويوسف هاشم ورضوان عيد مشايخ بها بالسجن مُدة (٤٢) يوماً<sup>(١٥٩)</sup>، والحُكم على حمدان حمد عُمة ناحية بيلا بمُديرية أسيوط، وشعيب خليفة وعلي غانم وسليمان بصارة مشايخ بها بالسجن (٥٦) يوماً، وعلي كل من إسماعيل عطا الله عُمة ناحية دنفيق بمُديرية قنا وعبد الله إسماعيل شيخ بها بسجنهما (٥٦) يوماً<sup>(١٦٠)</sup>، والحُكم على عبد العال عُمة قلهانة بالفيوم وعلي مسعود وعلي بدوي مشايخ بها بالسجن (٢٨) يوماً بالمُديرية؛ لتسترهم على ثلاثة عشر نفر قرعه<sup>(١٦١)</sup>، والحُكم على علي عيد شيخ بناحية صفت ميدوم بمُديرية بني سويف بالسجن (٤٢) يوماً بالمُديرية؛ لتستره على نفر قرعة<sup>(١٦٢)</sup>، والحُكم على سالم عيسى عمر عُمة كريم بدار بجرجا، وعبد الرحمن أحمد داوود إبراهيم وسليمان عبد الجواد مشايخ بها بالسجن (٢١) يوماً بالمُديرية<sup>(١٦٣)</sup>، والحُكم على السيد نوبر ومحمد قنديل ومجاهد مصطفى مشايخ سابقين بناحية شوبك

<sup>١٥٦</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٢/٢٨م، وزارة الدفاع، ع ٢٥، نشر بتاريخ ١٨٩١/٢/٢٨م، ص ٤٩٩.

<sup>١٥٧</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٣/١٦م، وزارة الدفاع، ع ٣٢، نشر بتاريخ ١٨٩١/٣/١٦م، ص ٦٧٢.

<sup>١٥٨</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٤/١م، وزارة الدفاع، ع ٣٩، نشر بتاريخ ١٨٩١/٤/١م، ص ٨٠٦.

<sup>١٥٩</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٤/١٥م، وزارة الدفاع، ع ٤٥، نشر بتاريخ ١٨٩١/٤/١٥م، ص ١.

<sup>١٦٠</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٦/١٠م، وزارة الدفاع، ع ٦٦، نشر بتاريخ ١٨٩١/٦/١٠م، ص ١٣٠٢.

<sup>١٦١</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩١/٨/١٥م، وزارة الدفاع، ع ٩١، نشر بتاريخ ١٨٩١/٨/١٥م، ص ١٧١٧.

<sup>١٦٢</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٣/٢/١٨م، وزارة الدفاع، ع ٢٢، نشر بتاريخ ١٨٩٣/٢/١٨م، ص ١.

<sup>١٦٣</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨٩٤/٢/٣م، وزارة العدل، ع ١٤، نشر بتاريخ ١٨٩٤/٢/٣م، ص ٣٠٥.

بسطة شرقية بالسجن (٢٨) يوماً بالمُديرية؛ لأنهم تستروا على أنفار قرعة، وصدّق على ذلك نائب السردار في (٧ يولييه ١٩٤٤)<sup>(١٦٤)</sup>، والحُكم على محمد محمد طه وأحمد حنفي مشايخ بها بالسجن (٥٦) يوماً بالمُديرية؛ لأنهم تستروا على عشرة أنفار قرعه ولم يقدموهم للفرز<sup>(١٦٥)</sup>، والحُكم على أحمد جندي ومنصور حمزة وأحمد عبد العزيز سالم ومحمد يوسف وسعد حمد وأحمد البلاصي ومحمد القن مشايخ عزب بناحية تيرة غربية بالسجن (٥٦) يوماً بالمُديرية؛ لأنهم أصروا على عدم تقديم الأنفار التابعيين للعزب شياختهم لمجلس القرعة<sup>(١٦٦)</sup>، والحُكم على عبد الجواد إبراهيم عمدة بني هارون بمُديرية بني سويف ومحمد سليمان علي وخليل إبراهيم وشعبان محمد مشايخ بالناحية المذكورة بالحبس (٢٨) يوماً؛ لأنهم تحالوا على خلاص نفر قرعة من الخدمة العسكرية<sup>(١٦٧)</sup>.

- الدراسة الأرشيفية الدبلوماسية لدفتر قيد أسماء عمد ومشايخ البلاد، كوم أمبو - أسوان -  
مُديرية أسوان، من (٥ مارس ١٩٠٨م - ٢١ مايو ١٩١٨م):
- أولاً: الدراسة الأرشيفية:
- مكونات الدفتر وشكله المادي:

الدفتر محل الدراسة أصل، وهو عبارة عن تسجيل لرجال الإدارة في الريف المصري بكوم أمبو - مُديرية أسوان، أُفرز للتعدد والتغيير المُستمر في هؤلاء الرجال، والحاجة لحفظ الحقوق والواجبات تجاههم من ناحية، وحفظ حقوق الدولة من ناحية أخرى، بالإضافة إلى أن تلك الدفاتر بمثابة سير وتراجم لهؤلاء الأشخاص.

#### - كيفية نشأة الدفتر وتراكمه:

نشأ الدفتر في كوم أمبو بمديرية أسوان - إدارة المُكلفات، والدفتر والمُرفقات قُدر لهم البقاء مودعين بمُديرية أسوان، وبعد ذلك صار مآلهم إلى دار المحفوظات العمومية بالقاهرة، وقد نتج الدفتر عن طريق الاستخراج أو النقل من الوثائق؛ لإستكمال المعلومات التي تُنتجها هذه الوثائق، أو لتحسين آدائها، وسُجلت الوثائق به تسجيلاً كاملاً، والدفتر هو ضمن وحدة أرشيفية محفوظة بدار المحفوظات العمومية بالقاهرة، وتحمل هذه الوحدة الصفات الأساسية للوحدة الأرشيفية؛ حيث أنها جُمعت بطريقة طبيعية ناتجة عن تراكمات الوثائق، وهي غير مُجزئة، وتحمل صفات الصحة، ولها علاقات وثيقة مُتبادلة بوحداث

<sup>١٦٤</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠٥/٩/١٠٠ع، نشر بتاريخ ١٩٠٥/٩/١٠٠ع، ص ١.

<sup>١٦٥</sup> المصدر السابق: قرار رقم ١ بتاريخ ١٩٠٥/٢/٢، ع ١٤٤، نشر بتاريخ ١٩٠٥/٢/٢، ص ١٩٩.

<sup>١٦٦</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠٧/٧/٣، ع ٧٤٤، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٩٠٧/٧/٣، ص ١.

<sup>١٦٧</sup> المصدر السابق: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩٠٨/٥/٢٨، ع ٥٦٤، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٩٠٨/٥/٢٨، ص ١.

ومجموعات أخرى كالمُكلفات الخاصة بالأطيان، ومن ثم فهذه الوحدة تُمثل ثروة ثقافية، وتشتمل على تجارب إدارية مُهمة، ويُمكن عقد مُقارنات بينها وبين حاضرننا، وأخذ العبر والدروس منها<sup>(١٦٨)</sup>، واحتوى الدفتر كذلك على تصرفات قانونية خاصة بهؤلاء الأشخاص المذكورين به، وبطبيعة الحال قد يوجد لها تراكمات بحكم أن هذه التصرفات قد ترتبط بتصرفات أخرى خاصة بالتصرف ذاته أو بالأشخاص المذكورين، ولكن المُعضلة أن الأصل يظل مجهول المكان في كثير من الأحيان، نتيجة أن هذه الوثائق المنقول منها أو عنها إما أنها ضمن مجموعة أو وحدة أخرى، أو أنها فقدت بقصد أم بغير قصد، أم أنها كانت بحوزة مالكيها ولبيت مع الزمن عند وارثيها، فمسألة التراكمات موجودة بحكم المنطق، إلى أن تتوفر عليها جهة رسمية مع إرادة حقيقية من قِبل الدولة لجمع شتات تلك المجموعات ورتق ما بها من فراغات وسواقط.

#### - التعريف العام بالدفتر:

اشتمل الدفتر على وظائف العُمد والمشايخ والحلاقين والمأذونين، وهي وظائف خاصة بالقرية المصرية في تلك الفترة، ومُسجل به البلاد التابعة لمُديرية أسوان وهي: [كوم أمبو، العباسية، كفور كوم أمبو، العتمور، المنشية، نمرة(٧)، أسوان، نمرة(٧٩)، دارو، نمرة(٧٨)، الشلال، الشطب، أبو الريش قبلي، المنصورية، أقليت، الكوبانية، مليجة، دهميت، نمرة(١٥)، بيرلف، نمرة(١٩)، وغرب أسوان].

#### - المدى الزمني للدفتر:

أُثبت في الدفتر أنه شمل الفترة(١٨ أكتوبر ١٩١٤م - ٢١ مايو ١٩١٨م)، ولكن الحقيقة أنه يبدأ من (٥ مارس ١٩٠٨ م).

#### - الحالة العامة للدفتر:

الورق المُستخدم في الدفتر محل الدراسة أغلبه أبيض مائل للاصفرار خفيف، وهو في أغلبه مُقصف، وتوجد بعض الأوراق مُمزقة ورُمت بلاصق ورقي، وبها آثار حشرات ورطوبة، والدفتر به عدد(٣) تيكيت ورقية، والغلاف من الكرتون المُقوى، والكعب من الجلد الأحمر، وهو مُقطع، وتم ترميم الكعب بلاصق ورقي رديء، والأبعاد بالسنتيمتر(32.5 عرض × 37.7 طول).

#### - الترميمات:

الدفتر محل الدراسة في العموم بحالة جيدة، إلا أنه به آثار للحشرات وقطوع، وتقوب، وتم ترميم الكعب بلاصق ورقي، والغلاف من الكرتون المُقوى، والكعب من الجلد الأحمر وبه قطع واهتراء.

<sup>١٦٨</sup> ميلاد، سلوى علي: ترتيب ووصف الوثائق الأرشيفية(مجلة الاتجاهات الحديثة في المكتبات والمعلومات، العدد ٩). - القاهرة: المكتبة الأكاديمية، ١٩٩٨م، ص ١٠٣. "بتصرف"



## - مكان وكيفية حفظ الدفتر :

استقر الدفتر بإدارة المُكَلَفات، مخزن (٣٢)، عين (٦)، نمرة السجل (٣٩٩)، تحت مُسمى "دفتر قيد أسماء عُمد ومشايخ البلاد، كوم أمبو - أسوان - مُديرية أسوان، (أورنيك ٣٢)" بدار المحفوظات العمومية، وكما هو معلوم غير مسموح للباحث بأخذ صوراً منه، فقط الاطلاع على الأصل، ويجب على المُتعامَل مع تلك الدفاتر من موظفين وباحثين ضرورة التعامل معها بمُنتهى الرفق والنظافة والاحترام، ووضعها بعيداً عن مُلامستها للحوائط مُباشرةً لحمايتها من أضرار الرطوبة، وكذلك عدم مُلامستها للأجسام المعدنية أو الخشبية المحفوظة بها، وحفظها في مكان مُكيف كُما أمكن ذلك، وترتيبها تبعاً لمبدأ المنشأ ووضعها في ملفات وكلاسيكات من النوعية الجيدة التي لا تؤثر بالسلب عليها، كما يمكن كتابة نبذة عما بها، وبيان بالأسماء والأماكن والكلمات العامية المحتوية عليها تلك الدفاتر؛ لأن الأجيال التالية لا تعرف بالضرورة تلك المُفردات؛ مما يُفقدنا الكثير من فهم تلك الدفاتر وما بها.

## - وسائل الإيجاد:

لا توجد وسائل إيجاد من فهارس وأدلة وكشافات، وفهارس إلكترونية - وقت إجراء البحث - فإذا أراد الباحث دفتر - وسُمح له - عليه أن يبحث في قائمة ورقية بالدار عن المجموعة أو الوحدة ومخزنها ورفوفها وعيونها ثم بالرقم الموجود على الدفتر، وذلك بعد أخذ الموافقة التي يطول وقتها وإجراءاتها - ولم يجد الباحث في الدفتر ما يُشير إلى أماكن وجود أصول تلك الوثائق، وبطبيعة الحال لا توجد نُسخ من الدفتر ولا تلك الوثائق؛ نظراً لقلّة المواد اللازمة للكتابة من ورق وأحبار وأقلام، بالإضافة لعدم توفر آلات النسخ والطباعة في ذلك الوقت.

## - أنموذج لبطاقة وصفية للدفتر<sup>(١٦٩)</sup>:

### - حقل بيان الهوية:

- ١ - رمز الاسترجاع: ج.م.ع/د.م/ف/م ٣٢ /ع ٦٤ /ن ٣٩٩. (١٧٠)
- ٢ - العنوان: دفتر قيد أسماء عُمد ومشايخ البلاد، كوم أمبو - أسوان - مُديرية أسوان.
- ٣ - تاريخ الوحدة: أثبت فيه أنه يشمل الفترة (١٨ أكتوبر ١٩١٤م - ٢١ مايو ١٩١٨م)، ولكن الحقيقة أنه بدأ من (٥ مارس ١٩٠٨م).
- ٤ - مستوى الوصف: دفتر.
- ٥ - مدى ونوع المادة: دفتر عدد صفحاته (٨٠)، وعدد المكتوب منها (٨٠) صفحة.

<sup>١٦٩</sup> المرجع السابق، ص ١٠٨، وأنظر: الخولي، جمال إبراهيم: فهرسة الوثائق الأرشيفية. - الإسكندرية: دار الثقافة العلمية، ٢٠٠٢م، ص ٤٤ - ٧٠.

<sup>١٧٠</sup> ج.م.ع = جمهورية مصر العربية / د.م = دار المحفوظات/ ف = دفتر / م = مخزن/ ع = عين/ ن = نمرة.

## - حقل السياق:

- ١ - اسم المنشئ: مديرية أسوان - إدارة المُكلفات بكم أمبو .
- ٢ - التاريخ الإداري: نشأ الدفتر وشمل الفترة (٥ مارس ١٩٠٨م - ٢١ مايو ١٩١٨م)، بكم أمبو - مديرية أسوان.
- ٣ - تاريخ نمو الوثائق لدى منشئها: بدأ إفراز الوثائق وتدوينها بالدفتر مُنذ (٥ مارس ١٩٠٨م).
- ٤ - تواريخ تراكم الدفتر<sup>(١٧١)</sup>: أُغلق الدفتر في (٢١ مايو ١٩١٨م)، وأُرسِل إلى دار المحفوظات العمومية.
- ٥ - تاريخ الوصاية: انتقل الدفتر بعد الانتهاء من العمل به إلى دار المحفوظات العمومية بالقاهرة.

## - حقل المحتوى والبنية:

- ١ - المجال والمحتوى: ترويسة الدفتر مكتوبة بالإنجليزية والعربية، والدفتر مُكون من أعمدة مطبوعة بها بيانات بالإنجليزية مُترجمة تحتها بالعربية، والدفتر مُقسم إلى صفحتين مُتقابلتين، الصفحة اليمنى تتضمن مجموع زمام البلد وتوابعها بالفدان، ومجموع عدد سكانها، وعدد العزب والنجوع وغيرها التابعة للبلد، وكذلك ذكر المسافة بين البلد وديوان المركز بالكيلو متر، وبيانات مُفردات الأشخاص المذكورين بعد - الوظيفة - الاسم واللقب - محضر الانتخاب، والنمرة والتاريخ - الممتلكات "السن، السهم والقيراط والفدان، العدد والنخيل" - العزب والكفور والنجوع المُضافة على المشايخ "اسم العزبة، زمامها، عدد سُكانها"، ويوجد بكل صفحة اسمان من موظفي كل بلدة من الوظائف التالية. عمدتها - مشايخ عزبها، شيخ الخفر، المأذون، الحلاق ودلال المساحة، أما الصفحة اليسرى فتقسم إلى قسمين، القسم الأول يحتوي على: حوادث وأحوال الأشخاص؛ حيث يذكر أمام كل اسم شخص الأجازات التي صُرح له بها، والجزاءات التي وُقعت عليه، والمكافآت التي نالها والرُتب والنياشين التي حازها، وتاريخ وأسباب رفته، وأسباب وفاته، وذلك في خانتين هما "تاريخ - بيان المُفردات المذكورة"، أما القسم الثاني فيحتوى على: حوادث وأحوال البلد وتوابعها، حيث يدون ما يحدث في البلد وعزبها ونجوعها وكفورها التابعة لها من الحوادث الجنائية أو الأمراض الوبائية والمُعدية مع ذكر تاريخ كل حادث وتاريخ ظهور كل مرض وتاريخ زواله وذلك في خانتين هما " التاريخ - بيان المُفردات".

- ٢ - التقييم والإهلاك: لم يتم الاستغناء عن شيء من مُفردات الدفتر، وحُفظ لقيّمته التاريخية حفظاً دائماً.
- ٣ - تغييرات التركيمات: لن يزيد الدفتر لكونه مُكتمل وغير ناقص.
- ٤ - طريقة الترتيب: المُكاتبات المُدونة مُرتبة ترتيباً زمنياً يوماً بيوم وشهراً بشهر تبعاً، والدفتر يوجد بمخزن (٣٢)، عين (٦)، نمرة السجل (٣٩٩) بدار المحفوظات العمومية بالقاهرة.

## - حقل شروط الإتاحة والاستخدام:

<sup>١٧١</sup> تاريخ التركيم: هو الفترة المُنتهية التي جُمعت خلالها مواد وحدة الوصف بواسطة المنشئ أو التي تُشكل جزءاً من هذه الفترة. أنظر: الخولي، جمال إبراهيم: مرجع سابق، ص ٣٩.

- ١ - الوضع القانوني: ضُم طبقاً لقانون سياسة نامة زمن محمد علي ثم طبقاً للقانون ٣٥٦ لسنة ١٩٥٤م.
- ٢ - شروط الإتاحة: مُتاح داخل الدار بعد التصريح حسب الشروط المُعتادة للباحث والدار.
- ٣ - حق النشر والاستنساخ: مسموح بالإطلاع فقط، وغير مُصرح بالتصوير.
- ٤ - لغة المادة: العربية هي اللغة السائدة في الدفتر، إلا أن ترويسه مكتوبة بالإنجليزية ومُترجمة بالعربية، والدفتر مُكون من أعمدة مطبوعة بها بيانات بالإنجليزية مُترجمة تحتها بالعربية.
- ٥ - الخصائص المادية: السجل كامل غير منقوص منه شيء، أبعاده بالسنتيمتر (32.5 عرض × 37.7 طول)، والورق أصفر مُقصف خفيف، به آثار حشرات ورطوبة، والدفتر عموماً به ترميمات بورق ملصق داخله لمُعالجة بعض القطوع مثل (ص ص ١٩، ٢٠)، أما الغلاف فعبارة عن: جلد كرتون مقوى، والكعب عبارة عن: جلد أحمر به قطوع كبيرة، وقد رُم الكعب بلاصق ورقي، ويوجد بالدفتر عدد (٣) تيكِت ورقية، وكُتب الدفتر بعدة ألوان منها الأسود والأزرق والأحمر، أما الأختام فباللون الأخضر، والأختام الموجودة تخص مُديرية أسوان، وهي عبارة عن خاتم دائري غائر.
- ٦ - وسائل الإيجاد: غير مُتاح سوى قائمة حصر غير مُكتملة، ولا توجد فهرس ولا كشافات (وقت الإطلاع على الدفتر).

#### - حقل المواد المُتصلة أو ذات الصلة:

- ١ - مكان الأصول: الدفتر به نُسخ للوثائق، وأصول الوثائق لم يُطلع عليها، غير أنها قد تكون بالدار، أو أنها فُقدت بسبب أو لآخر (أمر لم يُحسم لعدم وجود قائمة جرد وحصر شامل لمحتويات الدار).
- ٢ - وحدات الوصف ذات العلاقة: ترتبط بمُكلفات الأطيان الزراعية.

#### - حقل التبصرة (ملاحظات):

الدفتر عبارة عن جزء أول من سلسلة مكونة من ثلاث أجزاء.

#### - ثانياً: الدراسة الدبلوماسية:

تظهر أهمية الدراسة الدبلوماسية في إمداد الباحثين المُتخصصين بالوثائق بالوقوف على الخصائص الخارجية والداخلية للدفتر محل الدراسة، وتتضمن هذه الدراسة.

#### - أ- الخصائص الخارجية:

تشمل دراسة كل ما يتصل بالمادة المُحرر عليها الدفتر، المادة المُحرر بها، الخط، العلامات المائية، طُرق الإخراج وعلامات الصحة والإثبات بالدفتر محل الدراسة، وتفصيلها كالتالي: الدفتر محل الدراسة كُتب على ورق، والخط السائد هو خط الرقعة السريع تخللته بعض كلمات بخط النسخ، والقلم المكتوب به الدفتر عموماً هو القريب من القلم الغليظ نوعاً ما والرفيع، وقد روعى في طريقة إخراجهِ إتباع التسطير والتأليف حرصاً لعدم زيادة حرف أو كلمة؛ لأن التأليف هو جمع كل حرف غير مُتصل إلى غيره على أفضل ما ينبغي، وطريقة التسطير هي إضافة كلمة إلى كلمة حتى تصير سطرًا مُنتظم

الوضع كالمسطرة، ومُراعاة بدايات السطور والمسافات بينها؛ حيث اعتاد كُتاب هذا الدفتر المُحافظة على مُساواة بدايات السطور<sup>(١٧٢)</sup>، أما نهايتها فقليلاً ما حافظوا عليها، والمسافات عموماً بين السطور مُتساوية تقريباً، وتتجه السطور في بعض الصفحات لأسفل عند نهاياتها، وإذا رأى الكاتب أن الكلمة قد تتخطى الهامش الأيسر عند نهاية السطر يكتبها بخط صغير ورفيع، أو يُطيل الحرف أو الأحرف المُناسبة للإطالة من الكلمة الأخيرة في السطر، أو أن يُكمل السطر لأعلى بنفس مُحاذاة الكتابة؛ حتى يتساوى السطر مع ما قبله وما بعده، والمسافات عموماً بين السطور مُتساوية تقريباً، وفي بعض الصفحات تتجه السطور لأعلى عند نهاياتها، وتُركت مسافات بيضاء بنهايات الدفتر؛ لاحتمال كتابة تدوينات أخرى مُتعلقة بهؤلاء الأشخاص، وأهملت علامات الترقيم والشكل.

#### - العلامات المائية:

العلامة المائية جزء رقيق في الورقة، يكون مرئي لزيادة شفافيته للضوء فيما إذا قارناه ببقية أجزاء الورقة، والعلامة المائية اتخذها أصحاب مصانع الورق كعلامات مُميزة لهم ولمصانعهم ولبلدانهم، وهي علامات تُجارية اشتُقت من الحروف الأولى لأسمائهم، وأضافوا إليها العديد من الصور والرسوم المُختلفة، وهي دليل على قدر كبير من الثقة لتحديد مكان وتاريخ تدوين المحرر، والدفتر محل الدراسة ليس به علامات مائية.

#### - التمغات وطوابع البريد: لا توجد تمغات بالدفتر محل الدراسة.

#### - المواد التي حُرر بها الدفتر:

الأقلام المُستخدمة في الكتابة بالدفتر أقلام من البوص، أو الرصاص، واختلف المداد وطُرق تصنيعه وتركيبه، وحبر الدخان كان هو الأنسب لورق الدفتر، وتميز حبر الدخان بلونه القاتم وثباته على الورق، والأحبار المُستخدمة بالدفتر واضحة في الغالب الأعم، وتتنوع ألوان المداد بالدفتر محل الدراسة فكان منها: الأسود القاتم المُعتاد المصنوع من السناج والصمغ العربي، كما استُعمل في بعض صفحات الدفتر الحبر الأسود المائل قليلاً للون البني؛ لاحتوائه على نسبة من أكسيد الحديد، أو الحبر الكربوني الثابت، المصنوع من الصمغ العربي مع الكربون والماء والخل، أو الأزرق الغامق، والأحمر، أما مداد الأختام فكان الأخضر.

#### - المواد التي حُرر عليها الدفتر:

يُعد الورق إحدى وسائل الكشف والتأكد من صحة نسبة المحرر للفترة التاريخية المنسوب إليها، والدفتر كُتب على ورق أبيض مائل للاصفرار من أثر التقادم الزمني، وسوء التخزين.

<sup>١٧٢</sup> السيد، محمد إبراهيم: مقدمة للوثائق العربية، (سلسلة الدفتر والمعلومات؛ ٥، ١). - القاهرة: دار الثقافة للنشر والتوزيع،

- الورق أصفر مُقصف خفيف، به آثار حشرات ورطوبة، به ترميمات بورق ملصق لمعالجة بعض القطوع مثل (ص ص ١٩، ٢٠).

#### - الكعب:

عبارة عن جلد أحمر به قطوع كبيرة، وقد رُم الكعب بلاصق ورقي.

#### - البطاقات [التيكات] المُلصقة على غلاف الدفتر:

به عدد (٣) بطاقات ورقية، مُحَرر عليهم بخط اليد: المخزن، العين ورقم السجل، ويبدو أن كل بطاقة وضعت في مكان مُختلف تبعاً لانتقال الدفتر، فواضح أن الأولى وضعت أثناء كتابته في كوم أمبو، والثانية وضعت أثناء حفظه في مُديرية أسوان، والثالثة وضعت بمعرفة دار المحفوظات العمومية.

#### - الخطوط المُستخدمة في التدوين:

يُطلق الخط على أسلوب مُعين في كتابة أحرف الكلمات؛ حيث تخضع هذه الأحرف لأصول وقواعد مدروسة، ودون الدفتر محل الدراسة باللغة العربية بخط الرقعة السريع الواضح في أغلب الأحيان، واستخدم خط الرقعة المُنمق المُطعم بخط النسخ، وخط النسخ المُنمق مع بعض الأحرف الرقعة، واستُخدمت الأبجدية الإنجليزية المطبوعة في ترويسات وأعمدة وخانات الدفتر مطبوعة بجانب الأبجدية العربية.

#### - التتريب:

هو إلقاء الرمل ونحوه على الورق بعد الفراغ من الكتابة؛ لطلب البركة والنجاح، أو لتجفيف ما كُتب، وأصطلح الكُتاب على التتريب بالرمل الأحمر؛ لأنه لا غبار فيه يُذهب بهجة الورق<sup>(١٧٣)</sup>، ويوجد رمل أحمر ناعم بداخل الدفتر محل الدراسة؛ لِيُساعد على جفاف الحبر.

#### - التذهيب والزخرفة وأماكن استعمالها: لا يوجد تذهيب بالدفتر.

#### - السطور والهوامش في الدفتر:

الترم كُتاب الدفتر إلى حد كبير ببدايات الكتابات فصارت مُتساوية، وجُعِلت نهايات الكتابات مُتساوية في البعض والبعض الآخر لم يهتم بمساواتها، وصفحات الدفتر مُسطرة بسطور مطبوعة بالأسود طولياً وعرضياً.

#### - الأختام: أنواعها، أشكالها، مداد طبعها:

الخاتم مصدر ختم، ويُقال: ختم الكتاب يختمه ختماً، ومعناه الطبع، ولا يوجد سوى خاتم واحد وهو لمُديرية أسوان دائري غائر بالمداد الأخضر.

#### - كُتاب الدفتر:

<sup>١٧٣</sup> الفلقشندي، أبو العباس أحمد: صبح الأعشى في صناعة الإنشا. - ج٦. - القاهرة: الهيئة العامة لقصور الثقافة، سلسلة الذخائر؛ ١٣٥، ٢٠٠٥م، ص ص ٢٧١، ٢٧٢.

لوحظ تعدد الخطوط، وبالتالي تعدد كُتاب الدفتر، على الرُغم من عدم ذكر هؤلاء الكُتاب.

#### - المُراجعة:

يبدو أن الدفتر رُجع على يد مُختص أو رؤساء الأقسام؛ نظراً لوجود تصويبات وضرب على بعض الكلمات.

#### ب- الخصائص الداخلية:

عبارة عن: نقد تفسيري تأويلي، وفيه يتعرف الوثائقي على مدى مطابقة المعلومات والحقائق الواردة في الدفتر للواقع، وما إذا كان هذا الدفتر يحتوي على أكاذيب وأخطاء أم لا، والنقد الداخلي يدلنا على مصدر الدفتر، وتحديد الظروف التي أنتج فيها، وتتناول دراسة كل ما يتعلق بما يلي:

#### - الخصائص اللغوية:

لاشك أن قراءة اللغة المُحررة بها هذا الدفتر موضوع الدراسة بعد كتابتها بكل هذه السنين رُبما تصدمننا؛ لغرابتها وبعدها عنا، فأسألبيها قد تكون طريفة أحياناً، أو مُلتبسة أحياناً أخرى، ورُبما كان هذا راجعاً إلى أن كُتابها غير حاذقين في اللغة العربية، هذا بجانب الكلمات العامية التي رُبما تكون صعبة علينا في الوقت الحاضر فما بالناس بمن يأتوا بعدنا، وأدى عدم إلمام كُتاب الدفتر بقواعد اللغة العربية في الرسم، بالإضافة إلى عدم إلمامهم بقواعد النحو جعلهم يرسمون ما يُنطق كما هو، دون مُراعاة لقواعد الرسم أو النحو، وقد يرجع ذلك إلى أن هذا الدفتر كُتب بشكل عاجل، ولم تُستخدم فيه الرسميات، إلا أن هذا الجانب مع ما فيه من عوار إلا أنه قد وثق لنا - بطريقة غير مقصودة - اللغة المنطوقة لذلك العصر، والتي حجبها عنا الرسم الصحيح للغة.

وكُتب الدفتر - محل الدراسة - باللغة العربية مع وجود كثير من الكلمات العامية المحلية، بجانب الترويسات باللغة الإنجليزية، وبعض الكلمات الأجنبية المكتوبة بالأحرف العربية، وعموماً اللغة ركيكة غير بليغة مما دلّ على أن كُتاب هذا الدفتر من أنصاف المُتعلمين، أو ممن ليس لهم دراية كافية بأسس وقواعد اللغة العربية؛ حيث اعتاد كُتاب الدفتر عدم الاهتمام بقواعد اللغة العربية والرسم الإملائي، واتسمت اللغة المُحررة بها الدفتر بعدة خصائص مُميزة؛ من حيث إثبات الأحرف أو إسقاطها، أو قلبها إلى أحرف أخرى، أو نسيان كتابة بعضها، وقد تُصاغ الأحرف بالطريقة الصحيحة، فمُهمة كُتاب الدفتر هي النسخ والإملاء اللذان يتأثران بأي أخطاء ناتجة عن السهو، أو عدم الدقة، أو عدم الفهم الصحيح للمعنى المقصود، وتوضح الدراسة الباليوجرافية للخطوط الموجودة بالدفتر وجود ظاهرة لغوية إملائية سائدة في كتاباتها وهي استبدال همزة بحرف من حروف العلة المُلائمة مثل: الواو أو الياء أو الألف، وقد تُحذف همزة المفردة نهائياً من الكلمات، وأهملت الهمزات في أول الكلمات، وأهملت الهمزات التي هي على نبرة آخر الكلمات، وأبدلت الهمزة اللينة ياء، والهمزة على الألف أثبتتها على نبرة، واستبدال الياء

ألفاً مقصورة والتاء المربوطة هاء، ورسمت التاء المربوطة تاء مفتوحة، والتي تُعتبر من إحدى مظاهر التأثر باللغة التركية أو العكس، ووصل كلمتين أو حرف وكلمة أو ضمير وكلمة ببعضهما ليكونا كلمة واحدة، وعدم استخدام صيغ المبني للمجهول، ولم يكثر الكتاب كثيراً بالمفرد والجمع، والمذكر والمؤنث سواء في الأفعال أو أسماء الإشارة أو الأسماء الموصولة، وخلط الكتاب في الكتابة بين الأحرف المُتشابهة في النطق أو في الشكل كالدال والضاد، والتاء والطاء والتاء المفتوحة والتاء المربوطة<sup>(١٧٤)</sup>، والهاء المربوطة والتاء المربوطة، وكتابة الراء دال، وقُلبت الهمزة ياء، وأحياناً يُثبت الهمزة مع قلبها ياء كذلك، ووصل الهاء أو التاء المربوطة المُنتهية بالحرف السابق لها في حالة ما إذا كان راء أو دال، ووصل واو وألف الجمع المنتهيين ببعضهما، والياء المُنتهية يرجع بها للخلف في بعض الصفحات، وتتم صياغة بعض كلمات الجمع على غير قواعدها، وعند صياغة الأرقام يتم كتابتها حسابياً ثم تُتبع بكتابتها بالأحرف العربية، وقد لا تُرسم سنة الصاد ولا الضاد، وعند كتابة التواريخ تُكتب كلمة السنة كثيراً بدون نون ويُخط فوقها السنة حسابياً وقبلها يُثبت اليوم حسابياً أما الشهر إن كان هجرياً يُكتب حروفاً، وإن كان ميلادياً إما حروفاً أو أرقاماً، وجود كلمات أجنبية كُتبت بأحرف عربية، ووجدت كلمات أجنبية بأحرف لاتينية في الترويسات، وكُتبت الكاف المُنتهية كأنها متوسطة مع جزء من كتابتها منتهية، وكُتبت التاء المنتهية هاء مربوطة، وقُلبت الهمزة على نبرة ياء وسط الكلمات، ويُثبت أحياناً نقطتان تحت الياء المُنتهية وأحياناً لا يُثبتها، لا تُثبت الهمزة على الواو.

#### - استخدام عناصر عامية:

استخدم كتاب الدفتر كثيراً من الكلمات العامية في الكتابة، هذا بجانب كثير من الأماكن الموجودة بكوم أمبو بأسوان، ودُكرت أنواع العُملة المُستخدمة في ذلك الوقت كالقرش والجنيه والبارة، وأظهر لنا الدفتر الكثير من أسماء الرجال المُتداولة في تلك المنطقة، فكان منهم الفلاحون البُسطاء، ورجال الإدارة من عُمد ومشايخ ومأذونون وحلاقين، والوظائف المذكورة بالدفتر هي: عُمدة، شيخ، قاضي، مأذون، حلاق.

#### - استخدام عناصر لغوية غير عربية:

وجد بالدفتر أسماء وكلمات ووظائف أجنبية فرنسية وإنجليزية وتُركية.

<sup>١٧٤</sup> يتم إبدال صوت مكان صوت يتفق معه في المخرج، إلا أنه يختلف معه في التفخيم والترقيق مثل: التاء والطاء، فكل منهما صوت شديد مهموس، غير أن الطاء أحد أصوات الإطباق، ونظيرها غير المُطبق هو التاء. أنيس، إبراهيم: الأصوات اللغوية. - ط ٥. - القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٧٥م، ص ٢٥، ٦١، ٦٣.

- وكحصر إجمالي لما أُثبت بالدفتري من خصائص لغوية، عناصر عامية وعناصر غير العربية تم عمل البيان التالي لأهم أنواع السرقات من محاصيل وحيوانات ومعادن، وجُنح وجنابات أخرى، والعقوبات المتنوعة المُثبتة بالدفتري فكانت كالتالي<sup>(١٧٥)</sup>:

العقوبة	نوع الجُنحة أو الجريمة
شهر حبس مع الشغل	سرقة قصب
حُفظت لعدم معرفة الفاعل	سرقة بالإكراه
حبس ثلاثة شهور مع الشغل	سرقة سكر ناعم
حبس شهرين مع إيقاف التنفيذ	سرقة نقدية
أحكام بالبراءة	حوادث قطارات
حُفظت لعدم كفاية الأدلة	سرقة مصاغ وقمح وقصب
حبس أربعة شهور مع الشغل	سرقة نقدية وملابس وفحم وفول وقماش وقوط
حُفظ نهائياً لعدم الأهمية	سرقة سباخ
حُفظت مؤقتاً لعدم معرفة الفاعل	شروع في سرقة
حبس الأول شهر والثاني شهرين	سرقة سباخ
حبس أسبوعين مع الشغل	سرقة تبن
حبس ثلاثة شهور للأول والثاني والثالث وتأديب الرابع والخامس بتسع ضربات	سرقة أذرة
حُفظت لعدم معرفة الفاعل	سرقة دقيق وخبز وخلافه
حبس سنتين مع الشغل	سرقة فول
حُفظت لعدم معرفة الفاعل	سرقة حمار
الضرب عشرة عصى	سرقة سباخ
حُفظت لعدم معرفة الفاعل	إتلاف زراعة
حُفظت لعدم معرفة الفاعل	سرقة قُفطان
حبس ست شهور	سرقة قطع نحاس
حبس الأول ست شهور والثاني ثلاث	سرقة نعجتين

<sup>١٧٥</sup> دار المحفوظات العمومية: دفتري قيد وأسماء عُمد ومشايخ البلاد، كوم أمبو، مصدر سابق، ص ٣-٧، ٩، ٢٤، ٣٥،



شهور	
حُفِظَتْ لِعَدَمِ الأَهْمِيَةِ	سُرْقَةُ جِوَافَةِ
الْبِرَاءَةِ	سُرْقَةُ مَرْكُوبِ أَحْمَرٍ
حَبْسِ ثَلَاثِ سِنُونِ	شُرُوعِ فِي قَتْلِ عَمْدًا
حَبْسِ ٤ شُهُورٍ مَعَ الشُّغْلِ	سُرْقَةُ حَدَائِدِ
حَبْسِ شَهْرٍ مَعَ الشُّغْلِ	سُرْقَةُ سَاعَةِ مَعْدِنِ
حُكْمِ بَعْدِ الأَخْتِصَاصِ وَالإِحَالَةِ عَلَيِ النِّيَابَةِ العَامَةِ	ضَرْبِ أَفْضَى إِلَى مَوْتِ
حَبْسِ شَهْرٍ مَعَ الشُّغْلِ	سُرْقَةُ خَمْسَةِ كِيلُو تَبْنِ قَمَحِ
حَبْسِ شَهْرٍ مَعَ الشُّغْلِ	سُرْقَةُ بَوْصِ
حُفِظَتْ لِعَدَمِ مَعْرِفَةِ الفَاعِلِ	سُرْقَةُ جَمَلِ وَغَلَالِ
حَبْسِ أُسْبُوعَيْنِ	سُرْقَةُ قَصَبِ وَزَكِيَّةِ
حُفِظَتْ لِعَدَمِ مَعْرِفَةِ الفَاعِلِ	سُرْقَةُ عَدَدِ وَرْشَةِ
الْبِرَاءَةِ	سُرْقَةُ فُولِ أَخْضَرِ
الْبِرَاءَةِ	سُرْقَةُ جَامُوسَةِ سِوْدَاءِ
حُفِظَتْ مُؤَقَّتًا	سُرْقَةُ مَحْفَظَةِ جِلْدِ دَاخِلِهَا ٨٥ قَرَشِ
حَبْسِ ثَلَاثِ شُهُورِ	سُرْقَةُ ثَلَاثِ كِيلِو وَنِصْفِ أَذْرَةِ وَثَلَاثِ بَطِيخَاتِ
حَبْسِ أَرْبَعِ شُهُورٍ لِلأَوَّلِ وَضَرْبِ الثَّانِي ثَمَانِ ضَرْبَاتِ	سُرْقَةُ مَوَاشِيِ
حُفِظَتْ لِعَدَمِ كِفَايَةِ الأَدْلَةِ	سُرْقَةُ مَلَابِسِ وَجُوزِينِ أُسَاوِرِ فِضَّةِ وَنَقُودِ
حُفِظَتْ لِعَدَمِ مَعْرِفَةِ الفَاعِلِ	سُرْقَةُ سَجَادَتَيْنِ
حُفِظَتْ لِعَدَمِ مَعْرِفَةِ الفَاعِلِ	سُرْقَةُ أَرْبَعِينَ جَنْيِهِ شِيكَاتِ
حَبْسِ خَمْسِ عَشْرِ يَوْمًا	سُرْقَةُ أَثْرِيَةِ مِنْ حَرَمِ السِّكَّةِ الحَدِيدِ
حُفِظَتْ قِطْعِيًّا لِعَدَمِ الجِنَايَةِ	تَسَبُّبِ بِإِهْمَالِ فِي نَزُولِ مِيَاهِ النِّيلِ عَلَيِ شَرِيْطِ السِّكَّةِ الحَدِيدِ
حَبْسِ شَهْرٍ مَعَ الشُّغْلِ	سُرْقَةُ جَاكُوشِ حَدِيدِ مِنْ فَايْرِيقَةِ كُومِ أَمْبُو
حَبْسِ عَشْرَةِ أَيَّامٍ مَعَ الشُّغْلِ	زَعْبُوطِ وَعَصَا
حَبْسِ أُسْبُوعٍ مَعَ الشُّغْلِ	سُرْقَةُ مِترِ حُمْرَةِ

سرقه قمح غير مُنفصل	حبس عشرة أيام
شروع في سرقه خزينة	حبس ثلاث شهور
سرقه بلح	حبس أسبوعين مع الشغل
سرقه بُرتين صوف بالإكراه	حبس سنتين مع الشغل
سرقه جحش	حُفظت لعدم كفاية الأدلة
سرقه قناديل	حبس شهر مع الشغل
سرقه عنزة ونتاجها عنزة صغيرة	حبس شهرين
سرقه بلاصين جنبه	حبس شهرين مع الشغل
حريق عمداً	حُفظت مؤقتاً لعدم معرفة الفاعل
ساعة مكتب بمراه معدن	ضرب المُتهم عدد ٨ عصى
تعدي وسكر وإتلاف زراعة ترمس	غرامة المُتهم ب- ٢ جنيه
شروع في قتل	حبس أربعة سنوات مع الأشغال الشاقة
سرقه فرختين	حُكم على المتهمين بالضرب ١٥ ضربة.
شروع في قتل	حُفظت لعته المُتهم.
حريق ساقية عمداً	حُفظت لعدم معرفة الفاعل.
حمل وإحراز سلاح	حُكم عليه بدفع ٥٠ قرشاً عن السلاح.

#### - علامات الترقيم والشكل:

الترقيم عبارة عن: علامات اصطلاحية توضع أثناء الكلام أو في آخره، كالفاصلة، النقطة وعلامتي الاستفهام والتعجب<sup>(١٧٦)</sup>، وكُتاب الدفتر محل الدراسة لم يهتموا بإثبات هذه العلامات، وكذلك لم يهتموا بوضع علامات التشكيل كالفتحة والضمة والكسرة.

#### - الآيات القرآنية والأدعية والألقاب في الدفتر:

وظفت بعض آيات القرآن الكريم في بعض صفحات الدفتر على الرغم من عدم ذكر الكتاب بأنها آية قرآنية وبالتالي لم يُحدد السورة ولا الآية الكريمة، وكثيراً من الكتاب استخدموا ألفاظ التحقير تذلاً لله، وكذلك وجد بالدفتر ألقاب كالعالم والفقير والقاضي، ولا يوجد بالدفتر بسملة، ولا أدعية تحويفية أو زاجرة ولا المشائية ولا الحوقلة، واستخدمت العبارات ذات الدلالة الإسلامية وإرجاع العلم لله، ووجدت عبارات دُعائية.

<sup>١٧٦</sup> مجمع اللغة العربية: المعجم الوسيط. - ط٣، ج ٢. القاهرة: [د.ت.]، مادة: رقم.

### - صيغ التلحيق:

استخدم كُتاب الدفتر صيغة التلحيق عند الحديث عن الانتخابات، فإذا كان للشخص صفحات أخرى بالدفتر أو بأحد أجزائه التالية يكتب "بعده ص ١٩ جزء ثالث" كنوع من أنواع التلحيق.

### - طرق استخدام الأرقام بالدفتر:

الرقم في علم الحساب هو: الرمز المُستعمل للتعبير عن أحد الأعداد البسيطة وهي الأعداد التسعة الأولى والصفير: ١، ٢، ٣، ٤، ٥... إلخ، ورُقّم الدفتر باليد كل صفحتان أخذتا رقماً واحداً من اليمين إلى اليسار، أي أن كل صفحتان مُتقابلتان يأخذان رقماً واحداً فقط.

### - طرق تدوين التاريخ في الدفتر:

التاريخ هو عدد الليالي والأيام بالنظر إلى ما مضى من السنة أو الشهر وإلى ما تبقى منهما، وهو مُحقق للخبر ودال على قُرب عهد الكتاب وبعده، وقد كُتبت الأيام - سواء في التاريخ الهجري أم الميلادي - بالأرقام الحسابية، والشهور العربية كُتبت بالأحرف، أما التاريخ الإفرنجي فكُتبت حسابياً باليوم والشهر، أما السنة فذكر منها رقمي الأحاد والعشرات فقط، وكُتبت السنوات العربية والإفرنجية بالأرقام بوضع الأرقام الحسابية فوق كلمة السنة بعد مطها شيئاً ما، مع وجود وثائق أثبت الكاتب لفظة السنة ثم أتبعها بقيمتها حسابياً، وقد يثبت السنة ويعقبها بكلمة (هجرية)، أو مجرد حرف الهاء للإشارة على أنها هجرية، أو أن يختصر الشهر الهجري ويكتب السنة حسابياً دون ذكر لفظة السنة، أو أن يختصر الشهر الهجري مع ذكر لفظة السنة.

### - طرق التدوين بالدفتر:

الدفتر مُكون من أعمدة مطبوعة بها بيانات بالإنجليزية مُترجمة تحتها بالعربية، وهو مُقسم إلى صفتين مُتقابلتين، الصفحة اليمى تتضمن: مجموع زمام البلد وتوابعها بالفدان، وعدد سكانها، وعدد العزب والنجوع وغيرها التابعة للبلد، وكذلك ذكر المسافة بين البلد وديوان المركز بالكيلو متر، وبيانات مُفردات الأشخاص المذكورين بعد - الوظيفة - الاسم واللقب - محضر الانتخاب، والنمرة والتاريخ - الممتلكات "السن، السهم والقيراط والفدان، العدد والنخيل" - العزب والكفور والنجوع المُضافة على المشايخ "اسم العزبة، زمامها، عدد سُكانها"، ويوجد بكل صفحة اسمان من موظفي كل بلدة من الوظائف التالية. عمدتها - مشايخ عزبها، شيوخ الخفر، المأذون، الحلاق ودلال المساحة، أما الصفحة اليسرى فتُقسم إلى قسمين، القسم الأول يحتوى على: حوادث وأحوال الأشخاص؛ حيث يذكر أمام كل اسم شخص الأجازات التي صُرح له بها، والجزاءات التي وُقعت عليه، والمُكافآت التي نالها والرُتب والنياشين التي حازها، وتاريخ وأسباب رفته، وأسباب وفاته، وذلك في خانيتين هما "تاريخ - بيان المُفردات المذكورة"، أما القسم الثاني فيحتوى على: حوادث وأحوال البلد وتوابعها، فيدون ما يحدث في البلد وعزبها ونجوعها وكفورها التابعة لها من الحوادث الجنائية أو الأمراض الوبائية والمُعدية مع ذكر تاريخ كل حادث وتاريخ ظهور كل مرض وتاريخ زواله وذلك في خانيتين هما "التاريخ - بيان المُفردات".

وفيما يلي بيان<sup>(١٧٧)</sup> بعُمد ومشايخ وحلاقين ومأذونين عزب ونجوع كوم أمبو بمُديرية أسوان في الفترة (٥ مارس ١٨٠٥م - ٣١ مايو ١٩٢٣م)، متضمناً الوظيفة، وإن كان يقرأ ويكتب أم لا، وتاريخ الانتخاب، وتاريخ الاعتماد، والسن، والبلاد والعزب التي تحت مسؤوليته، والأماكن الخاصة به، وتاريخ الرفت وأسبابه أو الموت، والمُلفت للانتباه أن أعمار العُمد كانت ما بين (٣٠ - ٥٠) عاماً، أي أنهم في عُمر الشباب، وأعمار المشايخ كانت ما بين (٢٧ - ٦٧) عاماً، وأعمار المأذونين كانت ما بين (٢٥ - ٥٠) عاماً وكان لابد أن يقرأ ويكتب، أما أعمار الحلاقين فكانت ما بين (٣٠ - ٦٠) عاماً، ومن الواضح كذلك أن الدفتر لم يُكتب بطريقة تتابعيه؛ حيث أنه غير مُرتب زمنياً، فقام الباحث بعمل الجدول التالي وترتيبه زمنياً؛ مما يوضح نُقصان البيانات عن بعض الوظائف، ومن المُلفت للنظر كذلك أنه تم تغيير واعتماد عدد (١٠) مشايخ بتاريخ (٢٥ أبريل ١٩١١م)، مما يوحي بوجود حركة تنقلات واسعة في ذلك التاريخ بتلك الناحية.

الاسم	الوظيفة	يقرأ ويكتب	محضر الانتخاب	تاريخ اعتماده	السن	البلد والعزب	الأماكن	الرفت أو الموت والسبب
محمود علي علام	عُمدة					العاكفية		
قناوي محمد عبدالوارث	عُمدة		٥مارس ١٩٠٨	١٦مارس ١٩٠٨	٤٠	عزب المحطة +كوم أمبو قبلي +الغنمية +الفابريقة +الطللمات		
طه حمدان	عُمدة		٢٨يناير ١٩٠٩	٥يناير ١٩١٠	٣٠	كفور كوم أمبو - أسوان - التراكوه - نمرة ٦ - الضما - الرُغامة - شرق - الفارسية.		
محمود علي علام	عُمدة	يقرأ ويكتب	٢٨مارس ١٩٠٩	١٣فبراير ١٩٠٩	٣٢	العباسية(العاكفية) عزب الإسماعيلية + التوفيقية + الخور قبلي + نجع العرب.	٢ فدان	

<sup>١٧٧</sup> دار المحفوظات العمومية: قيد وأسماء عُمد ومشايخ البلاد كوم أمبو، مصدر سابق.

				سابق علي تاريخ الانتخاب" (الباحث)				
	٤ فدان		٤٥	١٠ يونيو ١٩٠٩	٢٢ مايو ١٩٠٩		شيخ	عمر حسن فرش
	٦ فدان	عزبة الرغامة شرق	٣٥	١٠ يونيو ١٩٠٩	٢٢ مايو ١٩٠٩		شيخ	علي محمد عيسى
	٣ فدان	عزبة الإسماعيلية	٤٠	١٠ يونيو ١٩٠٩	٢٢ مايو ١٩٠٩		شيخ	حسن محمد عبدالوارث
		عزبة الضما	٤٥	١٣ سبتمبر ١٩١٠	٢٨ أغسطس س ١٩١٠		شيخ	سليم حمدان
رُفّت لعدم لياقته طبياً في ٢٤ فبراير ١٩١٣	٤٠ سهم		٦٠		١٩١١		حلاق	علي حماد علي
			30	1911			حلاق	صالح جاسر
			30		1911		حلاق	مصطفى خليل
		عزبة الخور قبلي	٤٠	١١ مايو ١٩١١	٢٥ أبريل ١٩١١		شيخ	فراج محمد فراج
		عزبة العتمور بحري	٣٠	١٦ مايو ١٩١١	٢٥ أبريل ١٩١١		شيخ	أحمد داوود
	٢٥ فدان	عزبة السبيل قبلي	٤٥	١٦ مايو ١٩١١	٢٥ أبريل ١٩١١	يقرأ ويكتب	شيخ	خليل أحمد حميد
توفي ١٩١٩		عزبة المطاعة قبلي	٥٠	١٦ مايو ١٩١١	٢٥ أبريل ١٩١١		شيخ	مكي سليم سعد
		عزبة التوفيقية	٥٠	١٦ مايو ١٩١١	٢٥ أبريل ١٩١١		شيخ	أحمد ركبان سالم
	٤ فدان	عزبة المحطة	٤٠	١٦ مايو ١٩١١	٢٥ أبريل ١٩١١		شيخ	جميدة سيد
		عزبة السبيل بحري والمطاعة	٣٥	١٦ مايو ١٩١١	٢٥ أبريل ١٩١١		شيخ	إبراهيم محمود ناجي

		بحري						
		عزبة العليقات	٣٥	١٦مايو ١٩١١	٢٥أبريل ١٩١١	لا يعرف	شيخ	سيد محمد عبد الرحمن
		عزبة الغنيمة	٦٠	١٦مايو ١٩١١	٢٥أبريل ١٩١١		شيخ	محمد كنزي
	واحد فدان و١٨ قيراط	عزبة نمرة ٧ قبلي ثم نمرة ٧ بحري	٤٠	١٦مايو ١٩١١	٢٥أبريل ١٩١١	لا يعرف	شيخ	محمد مسعود عوض
	واحد فدان	عزبة كوم أمبو قبلي	٣٥	٢٩نوفمبر ١٩١١	٤نوفمبر ١٩١١		شيخ	محمد علي فشوش
		عزبة العتمور مُستجد	٣٥	٢١مارس ١٩١٢	٢٩فبراير ١٩١٢		شيخ	أحمد مرسى حسان
		عزبة الفابريقة	٦٥	٤ديسمبر ١٩١٢	١١نوفمبر ١٩١٢		شيخ	محمد بدوي أحمد
		عزبة البصلية	٣٥	١٤أبريل ١٩١٣	٢٤مارس ١٩١٣		شيخ	طه إبراهيم محمد
	٣ فدان ١٢ قيراط ٢٨٠+ نخلة		٥٠	١٩يوليه ١٩١٣		يقرأ ويكتب	مأذون	علي يوسف عبيد
	١٨ قيراط		٢٥	٢٣ يوليو١٩١٣	٢١يوليو ١٩١٣	يقرأ ويكتب	مأذون	أحمد محمد سليمان
			40	٢٣يوليه ١٩١٣	٢١يوليه ١٩١٣	يقرأ ويكتب	مأذون	حامد فرج الله
		عزبة نمرة ٦	٤٢	١٨أكتوبر ١٩١٤	٣أكتوبر ١٩١٤		شيخ	إبراهيم أحمد محمد الجميلي
	٥ فدان و٨ قيراط	عزب السبيل بحري + المنشية +المطاعة بحري + السبيل قبلي +المطاعة قبلي	٣٨	١٨نوفمبر ١٩١٤	٣أكتوبر ١٩١٤		عُمدة	محمد حسن عيسى
	١٠	عزب العتمور	٥٠	١٨نوفمبر	٣أكتوبر		عُمدة	أحمد محمد

	فدان ٦ قيراط ١٦ وسهم	قبلي + العتمور بحري + العتمور مُستجد		١٩١٤	١٩١٤			حسن عطيه
	٥ فدان ٨ قيراط	عزب السبيل البحري + المنشية + المطاعة بحري + السبيل قبلي + المطاعه قبلي	٣٨	١٨ نوفمبر ١٩١٤	١٣ أكتوبر ١٩١٤		عُمدة	محمد حسن عيسي
	لا يملك شيء	نمرة ٦ كوم أمبو	٤٢	١٨ أكتوبر ١٩١٤	١٨ أكتوبر ١٩١٤		شيخ	إبراهيم أحمد محمد الجميلي
	٦ فدان ٣ قيراط	عزبة البصلية + نمرة ٧ قبلي + نمرة ٧ بحري + العليقات + الحجازية + الخور بحري	٣٥	١٨ يناير ١٩١٥	٤ يناير ١٩١٥	لا يعرف	عُمدة	أحمد الطيب
			27		١٧ أبريل ١٩١٥		شيخ	أبو العلا أحمد سليمان
		عزبة الحجازية	٣٠	٢٣ مايو ١٩١٥	١٠ مايو ١٩١٥		شيخ	محمود محمد حمد
	٢ فدان ١٤ قيراط + ٢٤ نخلة	عزبة الفارسية	٤٠	٢٣ مايو ١٩١٥	١٠ مايو ١٩١٥		شيخ	سيد محمد عبده
	٥ فدان ١١ قيراط	الخور بحري	٣٥	١٦ نوفمبر ١٩١٥	٣ نوفمبر ١٩١٥		شيخ	محمد محمود عوض السيد
		عزبة الرغامة شرق	٥٣	١٩ نوفمبر ١٩١٦	أول أكتوبر ١٩١٦		شيخ	محمود محمد عبد الحميد

		عزبة نمرة ٦	٦٧	١٩ نوفمبر ١٩١٦	أول أكتوبر ١٩١٦	شيخ	أحمد الجميل
	واحد فدان و ٩ قيراط	المنشية	٤٥	٢٢ نوفمبر ١٩١٦	أول أكتوبر ١٩١٦	عُمدة	فراج محمد فراج
		عزبة المنشية	٤٥	٢١ نوفمبر ١٩١٦	أول أكتوبر ١٩١٦	شيخ	محمد حسن خريش
	١٢ قيراط	عزبة العتمور بحري	٥٠	٢ سبتمبر ١٩١٧	٧ أغسطس ١٩١٧	شيخ	عارف حمد موسى
		عزبة الطلمات	٥٠	١٤ سبتمبر ١٩١٧	١٧ أغسطس س ١٩١٧	شيخ	أحمد عوض عبده
	رُفت بقرار لجنة شياخات المُديرية في ٣١ مايو ١٩٢٣ م لعدم تبليغه النقطة وتصرفه تصرفاً معيباً باستبدال الغلال المضبوطة بغيرها لإخفاء	الخور قبلي	٣٧	٢٢ يناير ١٩١٨	٧ يناير ١٩١٨	شيخ	بكري عمر حسن



معالم الحقيقة: (١٧٨)								
		عزبة السبيل قبلي	٣٢	٢٢ يناير ١٩١٨	٧ يناير ١٩١٨	شيخ	فرج حميدة	عُرَابي
					٢٩ أبريل ١٩١٨	حلاق	خليل عبدالظاهر	محمد
		عزبة الفابريقة	٣٥	٢١ مايو ١٩١٨	٢١ مايو ١٩١٨	شيخ	عطيه عبدالمولي	عطاسه
			50	13 ديسمبر ١٩١٩	١٧ نوفمبر ١٩١٩	شيخ	محمد عبدالوارث	حسن
		عزبة المطاعة قبلي	٣٠	٢٤ ديسمبر ١٩١٩	١٧ يونيو ١٩١٩	شيخ	أحمد مكي سليم	أحمد مكي
		الرغامة شرق	٤٥	١٤ يونيو ١٩٢٣	٣١ مايو ١٩٢٣	شيخ	سليم الشحات	بكري

#### - نتائج الدراسة:

- انتهت الدراسة إلى النتائج التالية؛ حيث أظهرت:
- طرق تعيين العُمد والمشايخ والخفر والأعمال المنوطة بهم التي منها الشئون القضائية، واستخدامهم في أعمال تخص السياسة كأداة في الانتخابات.
- كثرة الشكاوي من المواطنين بحق العُمد والمشايخ والخفر؛ بسبب عدم رضاهم عن تعيينهم أو فسادهم أو مرضهم، كما قُدمت شكاوى لعودة عُمد تم رفثهم بطرق تعسفية نتيجة لسيرتهم الحسنة.
- وظائف العُمدية والمشايخ وخفر القرى والعزب كانت طويلة ومُتوارثة في بيوت وعائلات بعينها.
- عدم وجود ذكر للنساء في ذلك الدفتر، فلم تتقلد المرأة تلك الوظائف في الإدارة الريفية، ولا توجد كذلك حادثة سرقة أو قتل كان مُرتكبها امرأة.
- ظهور الصراع الطائفي عند شكوى مواطنين مسيحيين من تزوير الانتخابات وإسقاط أحد المرشحين فقط لأنه مسيحي.
- فرط الضرائب المفروضة على الفلاحين سواء أكانت نقدية أم العمل بالسخرة فيما لا يعينهم.

<sup>١٧٨</sup> المصدر السابق: ص ١٣.

- تدخل رجال الإدارة في أدق تفاصيل المواطن الشخصية في الريف كاختيار الزوج وتطليقها، والبيع والشراء وتوقيع العقاب عليهم دون حسيب ولا رقيب.
- استخدام الفلاحين أساليب لمقاومة ظلم الإدارة كالشكاوى حتى أنها وصلت لرأس الدولة والصحف، ومنها المقاومة السلبية كقصائد الشعر للتشفي من الظلمة وأعونهم.
- استغلال بعض رجال الإدارة فقر وجهل الفلاحين بأن كتبوا عقوداً بمضمون غير المتفق عليه؛ ليأكلوا حقوق الناس بالباطل.
- وجود مُجتمع مدني في هذا الوقت المُبكر للدفاع عن الناس والظلم الواقع عليهم متمثلاً في "جماعة العناية بالشئون القروية" التي كانت تنتشر المظالم وتُقرح حلولاً لها.
- كثرة اللصوص وقُطاع الطُرق وعريضة العُربان في الريف المصري.
- وجود بعض العُمد والمشايخ فقراء الحال لدرجة شكاوهم من الفقر والعوز.
- مُنحت الرتب والنياشين والامتيازات للعُمد والمشايخ بعد تزكية الداخلية لهم، ومن تلك الامتيازات عدم تنفيذ الأوامر الخاصة بالقرعة العسكرية على أبنائهم.
- تباينت المُرتبات والخصومات والاستقطاعات لمشايخ الخفر والخفر والطوافة تبعاً للمكان الجغرافي.
- استحوذ أسر بعينها على ثروات البلاد من أراضي وعقارات ووسائل إنتاج ووظائف مرموقة، ونيلهم حظ وافر من التعليم والسفر للخارج، ومُمارساتهم للسياسة، أما الفلاح فليس له إلا الجهل والفقر والمرض والاستغلال والاستعباد.
- وجود وظائف أخرى تُساعد في إدارة القرى والعزب مثل: المأذون، والحلاق.
- تعددت الجزاءات والعقاب المُوقع على العُمد والمشايخ نتيجة لارتكاب مُخالفات وأخطاء أو إهمالهم في أداء أعمالهم.
- تعددت الأمراض والأوبئة البشرية والحيوانية نتيجة الجهل والفقر ونقص الغذاء وعدم وجود الرعاية الصحية والبيطرية.
- كثرة السرقات والتعديات في القرى والعزب من جانب المواطنين على بعضهم البعض أو على رجال الإدارة نتيجة العوز المادي بجانب عدم توفر الأمن في الريف المصري في ذلك الوقت، وبالتالي تعددت العقوبات فكان منها الحبس مع الأشغال الشاقة أو الضرب العصا أو الغرامات المادية.
- كثرت شكاوى المواطنين بحق رجال الغدارة مما أظهر عدم وجود عنصر الثقة المُتبادل، وكذلك يوحى بوجود بصيص أمل في الإصلاح، أو أنهم وصلوا لدرجة اليأس وليكن ما يكون.
- رُعب المواطن المصري من العسكرية والجيش، لدرجة عدم ممانعته من استئصال أحد أطرافه أو فقاً إحدى عينيه على ألا يذهب للجيش.

- وجود مجلس تأديبي إداري مدني يُصدر قرارات بحق العُمد والمشايخ والخفر يُصدق عليه ناظر الداخلية، كما وجدت محاكم عسكرية أصدرت بحق رجال الإدارة أحكاماً صادرة من المجلس العسكري الأعلى، والحبس يكون بمقر سجن المُديرية.
- تستر بعض العُمد والمشايخ على بعض الخارجين على القانون ينبئ أن رجال الإدارة هؤلاء كانوا في حيرة من أمرهم وصراع ما بين واجب تطبيق قانون الدولة التي هم موظفين بها وبين الأعراف والتقاليد في الريف الذي يجعل من تسليم من استجار بهم عيباً وأي عيب.
- مثلت دفاتر العُمد والمشايخ تراجم لرجال إدارة الريف المصري، أي أنها عبارة عن ثبت كامل بأسمائهم وأعمارهم وملكياتهم وتعليمهم وكيفية تعيينهم ورفقتهم أو إنهاء خدمتهم.
- دفاتر العُمد والمشايخ عبارة عن ثبت كامل بأسماء القرى والعزب والنجوع في تلك الفترة.
- انتهى البحث بعمل دراسة أرشيفية دبلوماتية لدفتر قيد أسماء عُمد ومشايخ البلاد بكوم أمبو بأسوان.

### المصادر والمراجع:

#### أولاً: الوثائق والدفاتر:

- ١ دار المحفوظات العمومية: إدارة مكلفات، مخزن (٣٢)، عين (٦)، نمرة السجل (٣٩٩)، دفتر قيد وأسماء عُمد ومشايخ البلاد، كوم أمبو - أسوان - مديرية أسوان، من (١٨ أكتوبر ١٩١٤م - ٢١ مايو ١٩١٨م).
- ٢ دار الوثائق المصرية، ديوان الداخلية، أكواد: ٠٠٤٧٩٥ - ٠٠٦٩ . عام (١٩٢٥م)، ٠١١٩٠٧ - ٢٠٠١، مُترجمة من الفرنسية، ٢٥٩٨٩ - ٢٠٠١.
- ٣ دار الوثائق المصرية: عابدين، أكواد: ٠٠٤٧٩٥ - ٠٠٦٩ ، ٠٠٦٤٠٤ ، ٠٠٦٩ - ٠٠٦٤٠٥، ٠٠٦٩ - ٠٠٦٤١٣، ٠٠٦٩ - ٠٠٦٥٧٣ ، ٠٠٦٩ - ٠٠٧٢٧٥ ، ٠٠٦٩ - ٠١٢٠٨٣ ، ٠٠٦٩ - ٠١٢٠٨٧ . ٠٠٦٩ . في (٣ مارس ١٩١٦م)، ٠٠١٢٠٩٠ - ٠٠٦٩ ، ٠١٢٠٩٨، ٠٠٦٩ - ٠٠٦٩، في (٢٠ ديسمبر ١٩٢٧م)، ٠١٢٠٩٩ - ٠٠٦٩ ، ٠١٢١٠٢ - ٠٠٦٩ .

#### ثانياً: المطبوعات:

- ١ أبو الفضل، محمد خليل بن علي بن محمد بن محمد مراد الحسيني (المتوفى: ١٢٠٦هـ/ -١٧٩٢م). سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر. - ط ٣، ج ٣. - [د.م]: دار البشائر الإسلامية، ١٩٨٨م.
- ٢ أنيس، إبراهيم: الأصوات اللغوية. - ط ٥. - القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٧٥م.
- ٣ الجبرتي، عبد الرحمن بن حسن (المتوفى: ١٢٣٧هـ/ ١٨٢٢م): تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار. - ج ٣. - بيروت: دار الجيل، [د.ت].
- ٤ الخولي، جمال إبراهيم: فهرسة الوثائق الأرشيفية. - الإسكندرية: دار الثقافة العلمية، ٢٠٠٢م.
- ٥ الدسوقي، عمر: في الأدب الحديث. - ج ١. - القاهرة: دار الفكر العربي، ٢٠٠٠م.

- ٦ دُوزي، رينهارت بيتر أن (المتوفى: ١٣٠٠هـ): تكلمة المعاجم العربية، نقله إلى العربية وعلق عليه محمد سليم النعمي. - ط ١، ج ٦. - العراق: وزارة الثقافة والإعلام، ٢٠٠٠م.
- ٧ الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي (المتوفى: ٦٦٦هـ): مختار الصحاح، تحقيق يوسف الشيخ محمد. - ط ٥. - بيروت: المكتبة العصرية، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.
- ٨ الزياد، أحمد حسن (المتوفى: ١٣٨٨هـ): الرسالة. - القاهرة. [د.ن.]، ١٩٤٠م.
- ٩ زين الدين، إسماعيل محمد: الزراعة المصرية في عهد الاحتلال البريطاني ١٨٨٢ - ١٩١٤م، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٥م.
- ١٠ القشلة أو القشلا في التركية من كلمة قيش بمعنى الشتاء، وهي المعسكر الشتوي. سليمان، أحمد السعيد: تأصيل ما ورد في تاريخ الجبرتي من الدخيل، القاهرة: دار المعارف، ١٩٧٩م.
- ١١ السيد، محمد إبراهيم: مقدمة للوثائق العربية، (سلسلة الدفتر والمعلومات؛ ٥، ١). - القاهرة: دار الثقافة للنشر والتوزيع، ١٩٨٧م.
- ١٢ عبد الفتاح، فتحي: القرية المصرية، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٨م.
- ١٣ عبد الرحيم، عبد الرحمن عبد الرحيم: فصول من تاريخ مصر الاقتصادي والاجتماعي في العصر العثماني، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م.
- ١٤ عبد الواحد، فاطمة علم الدين: تاريخ العمال الزراعيين في مصر (١٩١٤ - ١٩٥٢م)، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٧م.
- ١٥ عمر، أحمد مختار عبد الحميد (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل: معجم اللغة العربية المعاصرة. - ط ١، ج ٢. - [د.م.]: عالم الكتب، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.
- ١٦ فارجيت، جي: محمد علي مؤسس مصر الحديثة، ترجمة محمد رفعت عواد، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ٢٠٠٦م.
- ١٧ القلقشندي، أبو العباس أحمد: صبح الأعشى في صناعة الإنشا. - ج ٦. - القاهرة: الهيئة العامة لقصور الثقافة، سلسلة الذخائر؛ ١٣٥، ٢٠٠٥م.
- ١٨ القلموني، محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة الحسيني (المتوفى: ١٣٥٤هـ/١٩٣٥م): تفسير القرآن الحكيم. - ج ٢. - القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠م.
- ١٩ لوشاتليه، ألفريد (المتوفى: ١٩٢٩م): الغارة على العالم الإسلامي، لخصها ونقلها إلى اللغة العربية مُساعد اليافي ومُحبُّ الدين الخطيب. - ط ٢. - القاهرة: منشورات العصر الحديث، ١٣٨٧هـ.
- ٢٠ لين، إدوارد وليم: المصريون المُحدثون، ترجمة عدلي طاهر نور، ج ١، ط ٣، القاهرة: الهيئة العامة لقصور الثقافة، ١٩٩٨م.
- ٢١ مجمع اللغة العربية: المعجم الوسيط. - ط ٣، ج ٢. - القاهرة: [د.ت.].

٢٢ مرعي، سيد: الزراعة المصرية، القاهرة، وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي، ١٩٧٠م.  
 ٢٣ ميلاد، سلوى علي: ترتيب ووصف الوثائق الأرشيفية(مجلة الاتجاهات الحديثة في المكتبات والمعلومات، العدد ٩).- القاهرة. المكتبة الأكاديمية، ١٩٩٨م.  
 ٢٤ النديم، عبد الله(المتوفى: ١٣١٤هـ): مجلة التنكيت والتبكيث، تقديم عبد العظيم رمضان، دراسة وتحليل عبد المنعم إبراهيم الجميبي.- مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٤م.  
 ٢٥ وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت: الموسوعة الفقهية الكويتية.- ط٢، ج١٩.- الكويت: دار السلاسل، ١٤٢٧هـ.

#### - المراجع الأجنبية:

١)Chirol , valentine. The Egyptian problem, Macmillan and vco.,London , 1920.

٢)Elgod , P.G. The transit of Egypt , Edward araid and go., London , 1928.

#### - الدوريات:

\_ الوقائع المصرية: قرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٨/٢/١٨٩١م، وزارة الدفاع، ع٢٥، نشر بتاريخ ٢٨/٢/١٨٩١م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٦/٣/١٨٩١م، وزارة الدفاع، ع٣٢، نشر بتاريخ ١٦/٣/١٨٩١م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١/٤/١٨٩١م، وزارة الدفاع، ع٣٩، نشر بتاريخ ١/٤/١٨٩١م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٥/٤/١٨٩١م، وزارة الدفاع، ع٤٥، نشر بتاريخ ١٥/٤/١٨٩١م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٣٠/٤/١٨٩١م، وزارة الداخلية، ع٥٣، نشر بتاريخ ٦/٥/١٨٩١م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٦/٥/١٨٩١م، وزارة الدفاع، ع٥٣، نشر بتاريخ ٦/٥/١٨٩١م، وأمر ملكي رقم ٢ بتاريخ ٩/٦/١٨٩١م، وزارة الدفاع، ع٦٨، نشر بتاريخ ١٥/٦/١٨٩١م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٠/٦/١٨٩١م، وزارة الدفاع، ع٦٦، نشر بتاريخ ١٠/٦/١٨٩١م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٥/٨/١٨٩١م، وزارة الدفاع، ع٩١، نشر بتاريخ ١٥/٨/١٨٩١م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٠/١/١٨٩٢م، وزارة الداخلية، ع١٣، نشر بتاريخ ٢٠/١/١٨٩٢م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٣/٦/١٨٩٢م، الحاكم العسكري، ع٧٣، نشر بتاريخ ١٣/٦/١٨٩٢م، وقرار رقم ١ بتاريخ ٣٠/٧/١٨٩٢م، نشر بتاريخ ٣٠/٧/١٨٩٢م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٠/٨/١٨٩٢م، وزارة الداخلية، ع٩٩، نشر بتاريخ ٢٠/٨/١٨٩٢م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٩/٨/١٨٩٢م، الحاكم العسكري، ع١٠٣، نشر بتاريخ ٢٩/٨/١٨٩٢م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٤/٩/١٨٩٢م، الحاكم العسكري، ع١٠٩، نشر بتاريخ ١٤/٩/١٨٩٢م، وقرار وزاري رقم ٣ بتاريخ ٢١/٩/١٨٩٢م، وزارة الداخلية، ع١١٢، نشر بتاريخ ٢١/٩/١٨٩٢م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٨/٢/١٨٩٣م، وزارة الدفاع، ع٢٢٢، نشر بتاريخ ١٨/٢/١٨٩٣م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٩/٤/١٨٩٣م، وزارة الدفاع، ع٤٩، نشر

بتاريخ ٢٩/٤/١٨٩٣م، وقرار وزاري رقم ٣ بتاريخ ٢٢/١١/١٨٩٣م، وزارة الدفاع، ع ١٣٣، نشر بتاريخ ٢٢/١١/١٨٩٣م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٣/٢/١٨٩٤م، وزارة العدل، ع ١٤، نشر بتاريخ ٣/٢/١٨٩٤م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٢/٢/١٨٩٤م، وزارة العدل، ع ١٨، نشر بتاريخ ١٢/٢/١٨٩٤م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٤/٣/١٨٩٤م، وزارة الداخلية، ع ٣٦، نشر بتاريخ ٢٦/٣/١٨٩٤م، وقرار رقم ١ بتاريخ ٢٦/٣/١٨٩٤م، ع ٢٦، نشر بتاريخ ٢٦/٣/١٨٩٤م، وقرار رقم ١ بتاريخ ١٨/٤/١٨٩٤م، ع ٤٣، نشر بتاريخ ١٨/٤/١٨٩٤م، وقرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ٢١/٦/١٨٩٤م، وزارة الداخلية، ع ٧٤، نشر بتاريخ ٧/٧/١٨٩٤م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٥/٩/١٨٩٤م، ع ١٠٠، نشر بتاريخ ٥/٩/١٨٩٤م، وقرار رقم ١ بتاريخ ٢٩/٩/١٨٩٤م، وزارة الدفاع، ع ١١١، نشر بتاريخ ٢٩/٩/١٨٩٤م، وقرار رقم ١ بتاريخ ٢٢/١٠/١٨٩٤م، وزارة الدفاع، ع ١٢١، نشر بتاريخ ٢٢/١٠/١٨٩٤م، وقرار رقم ١ بتاريخ ١٤/١١/١٨٩٤م، ع ١٣١، نشر بتاريخ ١٤/١١/١٨٩٤م، وقرار رقم ١ بتاريخ ٢٤/١١/١٨٩٤م، ع ١٣٥، نشر بتاريخ ٢٤/١١/١٨٩٤م، وقرار رقم ١ بتاريخ ١٩/١٢/١٨٩٤م، ع ٢، نشر بتاريخ ٣/١/١٨٩٥م، وقرار رقم ١ بتاريخ ٢/٢/١٨٩٥م، ع ١٤، نشر بتاريخ ٢/٢/١٨٩٥م، وقرار رقم ٢ بتاريخ ٢٠/٣/١٨٩٥م، ع ٣٤، نشر بتاريخ ٢٠/٣/١٨٩٥م، وقرار رقم ٥ بتاريخ ١/٧/١٨٩٥م، ع ٧٤، نشر بتاريخ ٣/٧/١٨٩٥م، وقرار رقم ٥ بتاريخ ١٧/٢/١٨٩٦م، ع ٢٠، نشر بتاريخ ١٧/٢/١٨٩٦م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢١/٣/١٨٩٦م، ع ٣٢، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ٢١/٣/١٨٩٦م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٢/٣/١٨٩٦م، ع ٣٣، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢٣/٣/١٨٩٦م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٥/٣/١٨٩٦م، ع ٣٤، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ٢٥/٣/١٨٩٦م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١١/٥/١٨٩٦م، ع ٥١، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١١/٥/١٨٩٦م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٦/٧/١٨٩٦م، ع ٧٣، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ٦/٧/١٨٩٦م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٩/٧/١٨٩٦م، ع ٨٢، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ٢٩/٧/١٨٩٦م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٤/١٠/١٨٩٦م، ع ١١٧، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٤/١٠/١٨٩٦م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٣٠/١٢/١٨٩٦م، ع ١٥٠، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ٣٠/١٢/١٨٩٦م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٣/١/١٨٩٧م، ع ٦، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٣/١/١٨٩٧م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٥/١/١٨٩٧م، ع ١١، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ٢٥/١/١٨٩٧م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٧/٤/١٨٩٧م، ع ٤٣، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٧/٤/١٨٩٧م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩/٥/١٨٩٧م، ع ٥٤، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ١٩/٥/١٨٩٧م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٩/٥/١٨٩٧م، ع ٥٨، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ٢٩/٥/١٨٩٧م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٣/٧/١٨٩٧م، ع ٧٤، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ٣/٧/١٨٩٧م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢١/٧/١٨٩٧م، ع ٨٢، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ ٢١/٧/١٨٩٧م، وقرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٨/٩/١٨٩٧م، ع ١٠٥، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ

١٨/٩/١٨٩٧م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٨/١١/١٨٩٧م، ع١٢٧، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ  
 ٨/١١/١٨٩٧م، وقرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١١/١٢/١٨٩٧م، ع١٤١، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ  
 ١١/١٢/١٨٩٧م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٨/٥/١٨٩٨م، ع٥٦، وزارة الدفاع، نشر بتاريخ  
 ٢٨/٥/١٨٩٨م، أمر ملكي رقم ١، ٢، ٣، ٤، ٥ بتاريخ ٤/٨/١٩٠١م، ع٨٨، نشر بتاريخ  
 ١٠/٨/١٩٠١م، قرار وزاري رقم ١، ٢، ٥ بتاريخ ١٧/٨/١٩٠١م، ع٩١، ٩٢، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ  
 ١٩/٨/١٩٠١م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩/١١/١٩٠١م، ع١٣١، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ  
 ٢٠/١١/١٩٠١م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١/٢/١٩٠٢م، ع١١، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ  
 ١/٢/١٩٠٢م، وقرار رقم ١ بتاريخ ٣/٢/١٩٠٢م، ع١٢، نشر بتاريخ ٣/٢/١٩٠٢م، وقرار وزاري رقم ١  
 بتاريخ ٢٧/٣/١٩٠٢م، ع٣١، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢٩/٣/١٩٠٢م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ  
 ١٠/٤/١٩٠٢م، ع٣٧، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٢/٤/١٩٠٢م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ  
 ٢٠/٥/١٩٠٢م، ع٥٣، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢١/٥/١٩٠٢م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ  
 ٤/٨/١٩٠٢م، ع٨٨، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٠/٨/١٩٠٢م، وقرار رقم ١ بتاريخ ٤/٣/١٩٠٣م،  
 ع٣٤، نشر بتاريخ ٢٨/٣/١٩٠٣م، قرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١/١٢/١٩٠٣م، ع١٤٤، وزارة الداخلية،  
 نشر بتاريخ ١٤/١٢/١٩٠٣م، وقرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ٢/١٢/١٩٠٣م، ع١٤٠، وزارة الداخلية، نشر  
 بتاريخ ٥/١٢/١٩٠٣م، وقرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٦/١٢/١٩٠٣م، ع١٤٥، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ  
 ١٦/١٢/١٩٠٣م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٣١/١/١٩٠٤م، ع١٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ  
 ٣/١/١٩٠٤م، وقرار وزاري رقم ١٥ بتاريخ ٣/٢/١٩٠٤م، ع١٥، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ  
 ٦/٢/١٩٠٤م، وقرار وزاري رقم ٤ بتاريخ ٢٠/٢/١٩٠٤م، ع٢٣، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ  
 ٢٢/٢/١٩٠٤م، وقرار وزاري رقم ٣ بتاريخ ٧/٣/١٩٠٤م، ع٢٩، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ  
 ٧/٣/١٩٠٤م، وقرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٣/٣/١٩٠٤م، ع٣٣، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ  
 ٢١/٣/١٩٠٤م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٣/٤/١٩٠٤م، ع٤٠، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ  
 ٤/٤/١٩٠٤م، وقرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١/٥/١٩٠٤م، ع٥٣، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ  
 ٩/٥/١٩٠٤م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٩/٦/١٩٠٤م، ع٦٩، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ  
 ٢٠/٦/١٩٠٤م، وأمر ملكي رقم ١ بتاريخ ١٣/١٢/١٩٠٤م، ع١٤٣، نشر بتاريخ ١٧/١٢/١٩٠٤م،  
 وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٩/١٢/١٩٠٤م، ع١، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢/١/١٩٠٥م، وقرار وزاري  
 رقم ٢ بتاريخ ٤/١/١٩٠٥م، ع٣، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٧/١/١٩٠٥م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ  
 ٩/١/١٩٠٥م، ع٧، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٦/١/١٩٠٥م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ  
 ١٦/١/١٩٠٥م، ع٧، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٦/١/١٩٠٥م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ  
 ١/٢/١٩٠٥م، ع١٦، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١/٢/١٩٠٥م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ  
 ٢٥/٢/١٩٠٥م، ع٢٤، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٢٧/٢/١٩٠٥م، وأمر ملكي رقم ١ بتاريخ

١٢/٣/١٩٠٦م، ع٢٧، نشر بتاريخ ١٢/٣/١٩٠٦م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٨/٤/١٩٠٧م، ع٤١،  
وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ١٠/٤/١٩٠٧م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ٢٥/٣/١٩٠٨م، ع٣٥، وزارة  
الداخلية، نشر بتاريخ ٢٨/٣/١٩٠٨م، وقرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ١٣/٥/١٩٠٨م، ع٥٢، وزارة الداخلية،  
نشر بتاريخ ١٣/٥/١٩٠٨م، وقرار وزاري رقم ٢ بتاريخ ٢٥/٥/١٩٠٨م، ع٥٨، وزارة الداخلية، نشر  
بتاريخ ٢٧/٥/١٩٠٨م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٥/٦/١٩٠٨م، ع٦٧، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ  
١٧/٦/١٩٠٨م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ ١٢/٣/١٩١٠م، ع٣١، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ  
١٦/٣/١٩١٠م، وأمر ملكي رقم ١ بتاريخ ٢٤/٥/١٩١٠م، ع٦٣، نشر بتاريخ ٤/٦/١٩١٠م، وأمر ملكي  
رقم ١ بتاريخ ٢٨/١١/١٩١٢م، ع١٣٨، نشر بتاريخ ٢/١٢/١٩١٢م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ  
٢٨/١٢/١٩١٢م، ع٢، وزارة الداخلية، نشر بتاريخ ٤/١/١٩١٣م، وقرار وزاري رقم ٢ بتاريخ  
٢٠/١١/١٩١٦م، ع١٠٠، وزارة المالية، نشر بتاريخ ٢٣/١١/١٩١٦م، وقرار وزاري رقم ١ بتاريخ  
١٩/٣/١٩٢٣م، ع٣٢، وزارة الزراعة، نشر بتاريخ ٢٢/٣/١٩٢٣م، وأمر ملكي رقم ٣٦ بتاريخ  
٣/٧/١٩٣٠م، ع٦٦، نشر بتاريخ ١٠/٧/١٩٣٠م، أمر ملكي رقم ٥٧ بتاريخ ٦/١٢/١٩٣٤م، ع١٠٨،  
نشر بتاريخ ١٠/١٢/١٩٣٤م، قرار وزاري رقم ٦١٥ بتاريخ ١٥/١١/١٩٤٤م، ع١٣٧، وزارة التضامن  
الاجتماعي، نشر بتاريخ ١٥/١١/١٩٤٤م، وأمر ملكي رقم ١٤١ بتاريخ ٢٩/٨/١٩٤٧م، ع١٠٩، نشر  
بتاريخ ٣٠/١١/١٩٤٧م.